



# قرارات الحكومة الإسرائيلية بشأن الميزانيات التفضيلية للمستوطنات والمستوطنين

في الحكومتين  
الـ 33 - 2013 - 2015  
الـ 34 - 2015 - 2016

برهوم جرايسي  
مركز "مدار" الفلسطيني للدراسات  
الإسرائيلية



## مضامين:

- هذا البحث
- مقدمة
- قرارات الحكومة
- قرارات وزارة المالية ومصادقة لجنة المالية البرلمانية عليها
- قراءة في ثلاث أبحاث لمركز "ماكرو" بشأن الميزانيات التفضيلية للمستوطنات
- مشاريع قوانين مطروحة على جدول أعمال الكنيست تتعلق بالاستيطان
- جدول التدرج الاقتصادي الاجتماعي للمستوطنات في الضفة المحتلة



## - هذا البحث

يهدف هذا البحث للوصول إلى القرارات الحكومية وبضمنها قرارات تخصيص الميزانيات الاستثنائية للمستوطنات.

وكما هو معروف فإن جميع المستوطنات والمستوطنين يحصلون على كافة الميزانيات الأساسية التي يتلقاها المواطنون الإسرائيليون، وأيضا تلك الميزانيات التي يستفيد منها اليهود وحدهم، في شتى المجالات. إلا أن المستوطنات تحصل عادة على ميزانيات استثنائية، وهذه تتطلب قرارات حكومية، وأخرى صادرة عن وزارة المالية، من خلال ديباجات قانونية وأنظمة تضمن تحويل هذه الميزانيات.

والهدف من هذا، تطوير المستوطنات، وجعلها مكانا عصريا، وضمان مستوى معيشي مميز، كإغراء لجذب أكبر عدد من الإسرائيليين إلى المستوطنات، وهذا يحقق نتائج، إذ رأينا الزيادة السنوية لأعداد المستوطنين، بنسبة تفوق 5%، رغم أن نسبة تكاثر المستوطنين من المتدينين المترمتين "الحريديم" 3,8%، والمستوطنين من التيار الديني الصهيوني 2,8%، وهاتان شريحتان تشكلان 85% من إجمالي المستوطنين في الضفة. وغالبية المتوجهين للاستيطان في المستوطنات، هم ممن يبحثون عن أسعار بيوت اقل، وتجمعات سكنية حديثة، وقريبة لمركز البلاد، وخاصة القدس بالنسبة "الحريديم"، الذين يتزايد تدفقهم على المستوطنات، وهم ينتشرون في ثماني مستوطنات في الضفة الفلسطينية المحتلة، أكبرها "موديعين عيليت"، أكثر من 65 ألف مستوطن، وتليها "بيتار عيليت" ما بات يقارب 50 ألف مستوطن.

لأجل انجاز هذا البحث قمت بما يلي:

- مراجعة كافة قرارات الحكومة، منذ الحكومة الـ 33 برئاسة بنيامين نتنياهو، في نيسان/ أبريل 2013 وحتى الحكومة الحالية الـ 34، إلى حين اغلاق البحث، وجرى الاطلاع على أكثر من 3500 قرار حكومي، وجرى التدقيق بمئات القرارات، كون أن الكثير من عناوين القرارات لا توحى بداية بوجود علاقة بالاستيطان، وهذا ما سيتضح امامكم حينما نعرض بنودا في قرارات عامة.

- تمت مراجعة كافة قرارات وزارة المالية، المتعلقة بتغييرات في ميزانيتي العامين 2015 و2016، بما يتعلق بالصرف على المستوطنات، إذ أن بعض القرارات تحتاج إلى مصادقة من اللجنة المالية البرلمانية، طالما هي نقل أموال من بند إلى آخر، في حين أن القرارات المتعلقة بتغييرات صرف داخل البند ذاته فإن الوزارة تقدم بلاغا إلى المحاسب العام للدولة.

- من أجل ضمان الوصول إلى أدق المعلومات، جرت متابعة العديد من محاضر جلسات لجنة المالية البرلمانية، المتعلقة بالمصادقة على التحويلات المالية. خاصة وأن دخول القرارات إلى موقع وزارة المالية يحتاج إلى وقت، ولهذا، تمت مراقبة قرارات لجنة المالية في الشهرين الاخيرين، قبل اغلاق هذا البحث.

- تمت قراءة ثلاثة أبحاث هامة لمركز ماكرو الاقتصادي الإسرائيلي، الذي من ضمن اختصاصاته متابعة الصرف على المستوطنات والمستوطنين، ومرفق مع هذا البحث، تلخيصا لثلاثة أبحاث: الصرف على المستوطنين في ميزانيتي العامين 2015 و2016، والامتيازات الضريبية للمستوطنين، والصرف الزائد على جهاز التعليم في المستوطنات.



- تمت مراجعة كافة القوانين العنصرية، والداعمة للاحتلال، من خلال الرصد القانوني الذي يعده معد البحث، لدائرة المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية، من خلال مركز الأبحاث "مدار"، وجرى إعداد قائمة بكل القوانين المتعلقة بالاستيطان، إن كانت مطروحة على جدول الأعمال، أو التي باتت في مراحل التشريع المختلفة.
- تمت مراجعة تقرير دائرة الاحصاء المركزية الدوري لتدريج الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية، الصادر في تشرين الأول/ أكتوبر 2016، عن العام 2013. وتم فرز المستوطنات والمجالس الإقليمية للمستوطنات، وعرضها في جدول خاص، مرفق في نهاية هذا البحث.
- جرى البحث في الوزارات المختلفة، بموجب خطة العمل الأولية، إلا أنه لم يتم العثور على قضايا تخص الاستيطان والمستوطنات، إلا أن دور مختلف الوزارات، والحصص المالية التي أقرت الحكومة تحويلها للمستوطنات من هذه الوزارات، تظهر بشكل واضح في قرارات الحكومة المرفقة، وهذا يسري أيضاً على المؤسسات الحكومية الرسمية، ومؤسسات البنى التحتية، مثل الكهرباء والماء.
- بالنسبة لشعبة الاستيطان في اتحاد المنظمات الصهيوني العالمي "الهستدروت الصهيوني"، فإنه لم يطرأ أي جديد، منذ أن تم تقديم البحث السابق، في صيف العام 2015، لهيئة مقاومة الاستيطان والجدار، باستثناء قرار حكومي، من المفترض أن يأخذ طابع قانون، ينظم العلاقة بين الحكومة وشعبة الاستيطان، وهو يزيد من صلاحيات "الشعبة" للعمل في المستوطنات.



## مقدمة

شكلت انتخابات مطلع العام 2013، نقطة تحول في مسار سطوة أحزاب المستوطنين على الحكومة ومؤسسات الحكم، بشكل لم تعرفه كافة الحكومات الإسرائيلية من قبل، رغم كل ما قدمته تلك الحكومات من مشاريع استيطانية استراتيجية. فمن يتابع ما يجري على الأرض، منذ بدء عمل الحكومة الـ 33 في مطلع نيسان/ أبريل العام 2013، وحتى نهاية العام 2016، في كل ما يتعلق بالاستيطان، سيرى أن مخططات كثيرة كانت في اطار "هزيان"، والاعتقاد أن الاحتلال الإسرائيلي لن يتجرأ على تطبيقها، باتت موقف الإجماع في الحكومة الإسرائيلية الحالية.

والمثال الأبرز على هذا، هو مصادقة الحكومة من حيث المبدأ على ما عُرف بقانون "التسويات" في شهر تشرين الثاني/ نوفمبر 2016. ودخل مسار التشريع في الكنيست، ويقضي بمصادرة كل الأراضي الفلسطينية بملكية خاصة، التي أقام عليها المستوطنون بؤرا على مر السنين، بهدف تثبيت هذه البؤر، وجعلها مستوطنات ثابتة. وهو قانون، قال عنه المستشار القضائي للحكومة الإسرائيلية أفحاي مندلبليت، إنه قد يقود إسرائيل إلى محكمة الجنايات الدولية في لاهاي.

### فما جرى في انتخابات العام 2013، أمران مركزيان:

- تحالف كافة الأحزاب تقريبا الفاعلة بين المستوطنين في الضفة المحتلة، ضمن قائمة "البيت اليهودي"، التي حققت يومها 12 مقعدا، وكانت كتلة مركزية في حكومة نتنياهو. وبدأنا نلمس انعكاسات هذا التحالف، الذي تاق له المستوطنون واليمين الأكثر تشددا، على قرارات الحكومة بشأن الاستيطان والمستوطنين، وبشكل خاص دفع الميزانيات الاستثنائية، ورفع مكانة شعبة الاستيطان في اتحاد المنظمات الصهيونية العالمي "الهستدروت الصهيوني"، التي ضمن نشاطها تعزيز ودعم المستوطنات والمستوطنين في الضفة المحتلة، وأيضا في منطقتي الجليل والنقب.

فغالبية أصوات هذا التحالف جاءت بطبيعة الحال من خارج المستوطنات، إلا أن المستوطنين والمستوطنات هم الجسم الأكثر فاعلية والمقرر في طبيعة عمل هذا التحالف، الذي يسيطر عليه اساسا التيار الديني الصهيوني، أو حسب تسمية أخرى "التيار الديني القومي".

ونستطيع القول إن كل الأحزاب المتحالفة، تعود جذورها إلى حزب "المفدال" التاريخي. ونرى حصة المستوطنين من تلك المقاعد قاربت للنصف في 2013، بينما بعد انتخابات 2015 باتوا أغلبية، بعد أن انخفض عدد مقاعد القائمة إلى 8 مقاعد، بفعل تمدد حزب الليكود في المستوطنات، ونظرا لتراجعات القائمة إياها في المدن الإسرائيلية الكبرى.

- بموازاة تعاضم قوة تحالف الأحزاب الناشطة بين المستوطنين، كان ذات التيار السياسي الاستيطاني قد أطبق سيطرته على حزب الليكود، وبدعم بنيامين نتنياهو ذاته، من وراء الكواليس. فتمهيدا لتلك الانتخابات (2013)، أقدم حزب الليكود على تصفية آخر شخصيات التيار الأيديولوجي القديم في حزب "حيروت" المؤسس لحزب الليكود. فرغم أن الحديث يجري عن يمين متشدد، رافض لنشوء أي كيان فلسطيني في فلسطين التاريخية، فإن لمواقفه المتشدد ضوابط، تبدو "إيجابية" نسبيا ومقارنة بأجواء اليمين المتشدد اليوم، بما يتعلق بحقوق فلسطينيي 48 بشكل خاص.



ونذكر من الأسماء التي تم استبعادها يوماً عن قائمة حزب الليكود للانتخابات، بنيامين بيغين ودان مريدور وميخائيل ايتان، رغم أنهم كانوا وزراء في حكومة نتنياهو قبل تلك الانتخابات. وفلت من تلك التصفية، من كان رئيساً للكنيست، وحالياً رئيساً للدولة رؤوفين رفلين، إلا أن نتنياهو منع انتخابه مجدداً لرئاسة الكنيست، وسعى بكل قوته لمنع انتخابه بإسم الليكود رئيساً للدولة، لولا معارضة أوساط في الليكود لمحاولات نتنياهو تلك.

وفي انتخابات 2015، حاول نتنياهو ارضاء هذا التيار الايديولوجي، بإعادة منحيم بيغين إلى لائحة الحزب للانتخابات عن طريق التعيين. وموقف بيغين شهدناه بالتصويت ضد القانون الذي ينهب الأراضي الفلسطينية بملكية خاصة ويثبت البؤر الاستيطانية (قانون التسويات)، في شهر تشرين الثاني/ نوفمبر 2016.

ما يراد قوله، إنه لا يمكن لمس أي فرق بين حزب الليكود حالياً، وبين الأحزاب الاستيطانية الصغيرة، المتحالفة في كتلة "البيت اليهودي"، لا بل إن أخطر القوانين العنصرية، جاءت بداية من صفوف كتلة الليكود، مثل "قانون التسويات" المذكور هنا.

لغرض هذا البحث، جرت مراجعة كل القرارات الحكومية، في الحكومتين السابقتين (الـ 33) والحالية (الـ 34). والقرارات عادة تعد حالة استثنائية في الدعم والمشاريع، عدا ما ينص عليه كتاب الموازنة العامة، من ميزانيات أساسية، وأنظمة حكم ثابتة. وسنرى كمّاً ليس قليلاً من هذه القرارات، ولا نستبعد أن تكون قلة من القرارات، لم تنجح في الوصول إليها، إذ أن البحث جرى في ثلاث طرق، في سعي للوصول إلى العدد الأدق لهذه القرارات.

وهذا الأمر يسري أيضاً على قرارات وزارة المالية، وبالتالي لجنة المالية البرلمانية. علماً أنه حينما يصدر قرار عن وزارة المالية، يكون قد سبقه قرار في إحدى الوزارات، أو قرار للحكومة برمتها، إلا أن المنفذ المالي لتلك القرارات هي وزارة المالية.

ما لمسنه خلال هذا المسح والبحث، أن قرارات الحكومة ووزارة المالية، وبالتالي في لجنة المالية البرلمانية، كانت تمر هذه القرارات بسلاسة. وبالإمكان القول، إن الغالبية الساحقة من هذه القرارات التي تجرف، في كل ولاية حكومية، مئات ملايين الشيكلات، كميزانيات استثنائية، عدا الميزانيات التفضيلية المثبتة أصلاً في كتاب الموازنة العامة، لا تصل إلى وسائل الإعلام. فالكثير من التحويلات المالية هي بنود صغيرة، ضمن قرارات عامة، كما سيتضح من سلسلة قرارات تم توثيقها في هذا المسح.

القصد الأساس من كل هذه التحويلات الضخمة للمستوطنات، هو رفع مستوى جدوى العيش فيها، فهذه ميزانيات تهدف إلى جعلها أكثر أماناً، وإلى تطوير البنى التحتية والمرافق العامة، بما ينافس أكثر المدن الإسرائيلية تطوراً. فهذه ميزانيات تأتي إضافة إلى ميزانيات ضخمة تتلقاها المستوطنات والمستوطنين من الحكومة، مثبتة في كتاب الميزانيات.

وخلال إعداد هذا المسح والبحث، صدر التقرير الدوري لدائرة الاحصاء المركزية الإسرائيلية، حول التدرج الاقتصادي الاجتماعي للمدن والبلدات في إسرائيل، وبضمنها المستوطنات. ولغرض هذا البحث، بادرنّا إلى فرز المستوطنات والمجالس الاقليمية التي تضم عشرات المستوطنات، وعرضها بجدول خاص بها، مرفق في نهاية هذا البحث.

ولمن يطلع على الجدول قد لا يرى تميزاً خاصاً للمستوطنين في الضفة، إلا أن هذا ليس واقع الحال. فحقاً أننا نرى في أسفل التدرج الاجتماعي أكبر مستوطنتين في الضفة، وهما "موديعين عيليت" و"بيتار عيليت"، فهاتين المستوطنتين، اللتين فيهما ما يقارب 116 ألف مستوطن، هم من المتدينين المتمزتين "الحريديم"، الذين يعيشون حياة تقشفية ارادية، ولديهم مستوى التكاثر، بنسبة عالمية، 3,8%، ومعدل 7 ولادات للمرأة الواحدة.

فهذا الجمهور يجر كل مدينة يشكلون فيها أغلبية أو نسبة عالية الى مستويات متدنية في التدرج، والنموذج الأكبر، مدينة بني براك المجاورة لنل أبيب. ومن أسباب الفقر الرسمي المسجل عندهم، هو امتناع رجالهم عن الانخراط في سوق العمل، إذ لا يشارك منهم سوى 40%. والأمر الثاني، بموجب تقارير تظهر تباعا، أن في جمهورهم المغلق "اقتصاد أسود" ضخم غائب عن التسجيلات الضريبية والرسمية، ولهذا لا يمكن لمسهم في المسح الاقتصادي الاجتماعي. ونرى في القائمة رسدا للأوضاع الاقتصادية الاجتماعية في 141 مستوطنة وبؤرة استيطانية، 123 مستوطنة وبؤرة تم ضمها في 5 مجالس اقليمية. ونرى أين يوجد مستوطنات صغيرة للحريديم، خاصة في منطقتي رام الله وبيت لحم، فإنهم يؤثرون على مرتبة المجلس الاقليمي ككل. كذلك، فإن جمهور المتدينين من "التيار الديني الصهيوني"، لديه أيضا معدل ولادات أضعاف الجمهور العلماني، بما يقارب 5 ولادات للأمر الواحد، ونسبة تكاثر 2,8% (بين فلسطينيي 48 انخفضت النسبة إلى 2,6%)، وهذا يؤثر على مستوى معيشتهم، ورغم كل هذا، فإن الغالبية الساحقة من المستوطنات، تقع في مراتب الشرائح الوسطى وما فوق، ويساهم في هذا الميزانيات التفضيلية الحكومة لهم.



# قرارات الحكومة في ما يخص الاستيطان بأشكاله والمستوطنين

الحكومة الـ 33 2013-2015

الحكومة الـ 34 2015-2016\*

(حتى اغلاق هذا التقرير يوم 2016/11/29)

ملاحظة: رقم "مستند داخلي"، هو رقم الملف الخاص بهذا التقرير، وهو مرفق بلغته العبرية الاصلية، كما كان في موقع الانترنت في وزارة المالية.





قرار الحكومة رقم 667  
الحكومة الـ 33  
تاريخ 2013/8/4

## موضوع القرار: ضم مستوطنات إلى البلديات ذات الأفضلية القومية

أقرت الحكومة يوم 4 آب/ أغسطس من العام 2013، بقرار مطّول، مواصفات البلديات ذات "الأفضلية القومية"، التي تحظى بشتى أنواع الامتيازات، منها الضريبية، وأخرى في ميزانيات البنى التحتية والميزانيات الاجتماعية. وقد ورد في البند 2- ج ما يلي: "بلديات تحت التهديد: بلديات تم تصنيفها من قبل جهاز الأمن أنها واقعة تحت تهديد من درجة 3 إلى 5 وهي درجات التهديد الأقصى". هذا القرار أدى إلى ضم عشرات المستوطنات في الضفة الغربية المحتلة، إلى قائمة "البلديات ذات افضلية قومية".

(مستند: 667- 8- 4- 2013- g)



قرار الحكومة رقم 1340  
الحكومة الـ 33  
تاريخ 2014/2/16

## موضوع القرار: تغيير خارطة الامتيازات الضريبية للسكان

أقرت الحكومة يوم 16 شباط/ فبراير من العام 2014، خارطة البلديات (وبضمنها مستوطنات) التي سيحصل مستوطنوها على امتيازات- تخفيضات- في ضريبة الدخل، استنادا إلى قرار سابق للمحكمة العليا الإسرائيلية، كان موضوعه أصلا التمييز ضد البلديات العربية، خاصة تلك القريبة من الحدود مثل لبنان، أو أنها بعيدة عن المركز، وتعيش أوضاعا اقتصادية اجتماعية متدنية.

وكما يبدو فإن الحكومة رأت في هذا القرار فرصة لتسري الامتيازات أيضا على عشرات المستوطنات، وفق ما أورده بحث لمركز "ماكرو" الإسرائيلي، وننشر في هذا التقرير أجزاء واسعة منه.

وجاء في بحث ماكرو، بعد أن فحص معنى المواصفات الجديدة للبلديات أن القرار قاد إلى ضم 35 مستوطنة ضمن قائمة البلديات التي تحظى بتسهيلات ضريبية، وهي موزعة على النحو التالي: 25 مستوطنة في غور الأردن، و10 مستوطنات في منطقة الخليل.

(مستند: 1340- 2014- 5- 28-g)



قرار الحكومة رقم 1629  
الحكومة الـ 33  
تاريخ 2014/5/28

## موضوع القرار: "إعادة بناء كنيس تيفنيريت يسرائيل" في القدس

أقرت الحكومة يوم 28 أيار/ مايو من العام 2014، إعادة بناء كنيس "تيفنيريت يسرائيل" في البلدة القديمة في القدس، أو حسب تسمية حكومة الاحتلال "في حارة اليهود في القدس". والقرار استنادا للقرار رقم 2268 من يوم 21 تموز/ يوليو من العام 2002، "لإعادة بناء "خرائب رابي يهودا" في البلدة القديمة في القدس". وخصصت الحكومة بموجب القرار، ميزانية 37 مليون شيكل، تصرف من العام 2014 وحتى العام 2017، بتمويل عدة وزارات، بموجب لائحة تضمنها قرار الحكومة ذاته

(مستند: 1629- 5- 2014- g)



قرار الحكومة رقم 1742  
الحكومة الـ 33  
تاريخ 2014/6/22

## موضوع القرار: "مساعدة خاصة لمجالس المستوطنات المحلية"

أقرت الحكومة يوم 22 حزيران/ يونيو من العام 2014، تحويل ميزانية "مساعدة" للسلطات المحلية في مستوطنات الضفة الغربية المحتلة، على خلفية اختطاف المستوطنين الثلاثة يوم 12 حزيران/ يونيو 2014، والوضع الأمني الناشئ في حينه. وأمرت الحكومة وزارة المالية تخصيص ميزانية 5 ملايين شيكل كميزانية أولية، تتكلف بتوزيع صرفها وزارة الداخلية.

(مستند: 1742- 6- 2014- 22- g)



قرار الحكومة رقم 2088  
الحكومة الـ 33  
تاريخ 2014/10/7

## موضوع القرار: تحويل 30 مليون شيكل لمجالس المستوطنات

أقرت الحكومة يوم 7 تشرين الأول/ أكتوبر من العام 2014، تحويل ميزانيات تحت عنوان: تعزيز الوزارات. وقد ورد في البند 1- ج تحويل 30 مليون شيكل للسلطات المحلية في مستوطنات الضفة الغربية المحتلة.

(مستند: 2088- 2014- 10- 7- g)



قرار الحكومة رقم 2377  
الحكومة الـ 33  
تاريخ 2014/12/25

## موضوع القرار: تهيئة أرض في مستوطنة أريئيل للبناء عليها

أقرت الحكومة يوم 25 كانون الأول/ ديسمبر من العام 2014، ضمن قرار تضمن مدن داخل إسرائيل، إخلاء أرض في مستوطنة أريئيل لغرض البناء عليها. لم يتم تحديد أعداد الشقق السكنية والبنائيات، كما أن للقرار لا يوجد جانب مالي.

(مستند: 2377- 12- 2014- g- 25)



قرار الحكومة رقم 2486  
الحكومة الـ 33  
تاريخ 2015/4/2

## موضوع القرار: نقل المسؤولية عن الحي الاستيطاني "غاني موديعين"

أقرت الحكومة يوم 2 نيسان/ ابريل من العام 2015، نقل المسؤولية عن حي "غاني موديعين"، من مستوطنة "موديعين عيليت" ليكون حيا منفصلا تابعا للمجلس الاقليمي "ماطي بنيامين". وذلك استنادا لقرار كان قد صدر يوم 16 أيار/ مايو من العام 1982.  
كما أقرت الحكومة تخصيص ميزانية 14 مليون شيكل، لتطوير البنى التحتية في حي "غاني موديعين".

(مستند: 2015- 2486 - 4- 2- g)



قرار الحكومة رقم 2488  
الحكومة الـ 33  
تاريخ 2015/4/12

## موضوع القرار: 15 مليون شيكل لتحسين حافلات نقل طلاب المستوطنات

أقرت الحكومة يوم 21 نيسان/ ابريل من العام 2015، تخصيص ميزانية 15 مليون شيكل، لتحسين الحافلات التي تقل طلبة مدارس المستوطنات في الضفة الغربية المحتلة.

(مستند: 2488- 2015- 4- 12- g)





قرار الحكومة رقم 9  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2015/5/19

## موضوع القرار: بلورة خطة لتطوير البنى التحتية لتشجيع زيارة باحة الحائط الغربي (حائط البراق)

أقرت الحكومة يوم 19 أيار/ مايو من العام 2015، تكليف مكتب رئيس الحكومة، بالتنسيق مع قسم الميزانيات مع وزارة المالية، بطرح خطة خمسية أمام الحكومة لتطوير البنى التحتية لتشجيع زيارة باحة الحائط الغربي (حائط البراق). حتى يوم 31 أيار/ مايو 2015، وذلك بعد الانتهاء من الخطة الخمسية القائمة، مع نهاية العام 2015.

ويستند القرار إلى قرارات الحكومة

2925 يوم 2004/12/19

4569 يوم 2005/12/11

2644 يوم 2007/11/29

2467 يوم 2010/11/21

5301 يوم 2012/12/26.

على أن تكون الخطة جاهزة حتى نهاية العام 2015، ليتم تنفيذها من العام 2016 وحتى العام 2020.

(مستند: 9 - 5 - 2015 - 19 - g)



قرار الحكومة رقم 35  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2015/5/26

## موضوع القرار: الخطة لتطوير البنى التحتية لتشجيع زيارة باحة الحائط الغربي (حائط البراق)

أقرت الحكومة يوم 26 أيار/ مايو من العام 2015، بموجب القرار 9 يوم 19/ أيار/ مايو 2015، بتكليف مكتب رئيس الحكومة، بالتنسيق مع قسم الميزانيات مع وزارة المالية، بطرح خطة خمسية أمام الحكومة لتطوير البنى التحتية لتشجيع زيارة باحة الحائط الغربي (حائط البراق). توزيع الميزانيات لتنفيذ الخطة الجديدة، التي سيبدأ تنفيذها من العام 2016 وحتى العام 2020. ويستند قرار التطوير على قرارات الحكومة:

2925 يوم 2004/12/19  
4569 يوم 2005/12/11  
2644 يوم 2007/11/29  
2467 يوم 2010/11/21  
5301 يوم 2012/12/26.

وبموجب القرار يتم تخصيص ميزانية 100 مليون شيكل لتنفيذ الخطة موزعة كالتالي:

- 1- تخصص وزارة الداخلية 3,5 مليون شيكل، في كل واحدة من سنوات الخطة الخمس.
- 2- تخصص وزارة المواصلات مليوني شيكل، في كل واحدة من سنوات الخطة الخمس.
- 3- تخصص وزارة السياحة 3 ملايين شيكل، في كل واحدة من سنوات الخطة الخمس.
- 4- تخصص وزارة الأمن الداخلي مليون شيكل، في كل واحدة من سنوات الخطة الخمس.
- 5- تخصص وزارة المالية 3,5 مليون شيكل، في كل واحدة من سنوات الخطة الخمس.
- 6- تخصص مكتب رئيس الحكومة مليوني شيكل، في كل واحدة من سنوات الخطة الخمس.
- 7- تخصص وزارة الأمن (الدفاع) 3 ملايين شيكل، في كل واحدة من سنوات الخطة الخمس، وذلك لتمويل زيارات الجنود إلى الباحة.
- 8- تخصص وزارة التعليم مليوني شيكل، في كل واحدة من سنوات الخطة الخمس، وذلك لتشجيع طلاب المدارس لزيارة الباحة.

(مستند: 35 - 2015 - 5 - 26-g)



قرار الحكومة رقم 126  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2015/6/25

## موضوع القرار: تخصيص أراضٍ للبناء في الحي الاستيطاني "راموت" شمال القدس المحتلة

أقرت الحكومة يوم 25 حزيران/ يونيو من العام 2015، تخصيص أراضٍ في عدة مدن والبلدات لغرض البناء. وورد في البند 3- أ تخصيص 450 دونماً للبناء الاستيطاني في الحي الاستيطاني راموت شمال القدس المحتلة

(مستند: 126- 6- 2015- 25- g)



قرار الحكومة رقم 358  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2015/8/5

## موضوع القرار: تحويل 290 مليون شيكل للمستوطنات

أقرت الحكومة يوم 5 آب/ أغسطس من العام 2015، تحويل 290 مليون شيكل للمستوطنات، منها 240 مليون في العام 2015، و50 مليون في العام 2016، لأغراض مشاريع بنى تحتية وإقامة مباني عامة، ومنح مالية لمجالس المستوطنات. على أن تكون هذه دفعات لمرّة واحدة، بمعنى أنها لا تدخل في الميزانيات الأساسية. وكلفت الحكومة طاقماً من المدراء العاميين في الوزارات المختلفة، لتوزيع هذه الأموال على المشاريع المتعددة.

(مستند: 358- 2015- 8- 5- g)



قرار الحكومة رقم 497  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2015/8/27

## موضوع القرار: المصادقة على اتفاقية بين وزارة "القدس والتراث" وبين "شركة تطوير شرقي القدس م.ض"

صادقت الحكومة يوم 27 آب/ أغسطس من العام 2015، على الاتفاق بين وزارة "القدس والتراث" وبين "شركة تطوير شرقي القدس م.ض" للقيام بسلسلة مشاريع. وجاء في تلخيص الاتفاق ما يلي (اقتباس):

- "1- مجال العمل، الذي يسري عليه الاتفاق الموقع بين حكومة إسرائيل، من خلال وزارة القدس والتراث، وبين شرطة تطوير شرقي القدس م.ض (لاحقا الشركة)، هو تنفيذ مشاريع سياحية، بما في ذلك تطوير بنى تحتية سياحية، وصيانة المجال السياحي العمومي. وفي اطار ميزة الشركة النسبية، مع الانتباه إلى مسألة الدعم المالي، فإن اتفاقية الاطار لا تسري على مشاريع و/ أو ميزانيات تمويل نشاط يتسبب بخسائر للشركة، إن كان هذا ضمن اتفاقية الاطار أو لم يكن".
- "2- حجم الميزانية لما ينص عليه اتفاق الاطار 300 مليون شيكل، للفترة الواقعة بين العامين 2015 و2020، ويتم زيادة الميزانية، في حال تم الحصول على ميزانيات اضافية لتنفيذ أهداف الاتفاق، بموجب قرار الوزارة المكلفة، وأيضا بموجب قرار الحكومة، بمدى اقتضت الضرورة".
- "3- تسري اتفاقية الاطار بين الجانبين لفترة 5 سنوات من يوم توقيع الاتفاق".

(مستند: 497- 8- 2015- 27- g)



قرار الحكومة رقم 674  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2015/11/8

## موضوع القرار: تحويل ميزانيات للمستوطنات والمستوطنين بموجب اتفاقيات الائتلاف الحاكم في الحكومة الـ 34

أقرت الحكومة يوم 8 تشرين الثاني/ نوفمبر من العام 2015، تطبيق اتفاقيات الائتلاف، بتوزيع 525 مليون شيكل، على عدة جهات صرف، خلال ما تبقى من العام 2015 والعام التالي 2016. ويغطي على البنود الـ 62 التي تفصل شكل الصرف، دعم المعاهد والمؤسسات الدينية لجمهور المتدينين المتزمتمين "الحريديم"، وجمهور التيار الديني الصهيوني، بما في ذلك دعم المستوطنات. ويتبين من القائمة التي يتضمنها القرار الحكومي، والمستند المرافق للتقرير ما يلي:

رقم البند كما ورد في القرار	الوزارة	جهة الصرف	2015 بالملايين	2016 بالملايين
36	وزارة الأمن (الدفاع)	تحصين حافلات نقل طلاب المستوطنات في الضفة	10	23,9
55	مجلس التعليم العالي	تطبيق قرار تمويل جامعة مستوطنة أريئيل	10	14,3
61	وزارة الداخلية	لجنة مستوطني الخليل	2	1,9
62	وزارة الداخلية	منح لحراسة ومعالجة أراض مفتوحة في الضفة	1	1

يشار إلى أن هذه بنود مباشرة للصرف، بينما توجد بنود أخرى، مثل الصرف على مؤسسات ومعاهد دينية للتيارين الدينيين، ومن المؤكد أن قسما من هذه المؤسسات قائمة أيضا في المستوطنات.

(مستند: 674- 11- 2015- g- 8)



قرار الحكومة رقم 750  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2015/11/26

## موضوع القرار: تهيئة أرض للبناء الاستيطاني في مستوطنة أريئيل

صادقت الحكومة يوم 26 تشرين الثاني/ نوفمبر من العام 2015، على تهيئة أراضي للبناء في مدينة القدس، في الشرطة المحتلة منذ العام 1948. وثانياً في مستوطنة أريئيل. القرار لم يتضمن تفصيلاً بالمساحة ولا بعدد الشقق.

(مستند: 26- 11- 2015- 750 -g)



قرار الحكومة رقم 867  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2015/12/20

## موضوع القرار: تحويل ميزانيات لمستوطنات الضفة

صادقت الحكومة يوم 20 كانون الأول/ ديسمبر من العام 2015، على تحويل ميزانيات مختلفة لمستوطنات الضفة الغربية المحتلة، وهي كالتالي:

32,2 مليون شيكل كمنحة أمنية لمجالس المستوطنات.  
32,3 مليون شيكل، منحة لمرّة واحدة لدعم الاستيطاني الشبابي.  
5,5 مليون شيكل لدعم محطات الاسعاف الأولي والطوارئ في الضفة.

(مستند: 867- 12- 2015- g- 20)





قرار الحكومة رقم 918  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2015/12/31

## موضوع القرار: المصادقة على الاتفاق بين الحكومة وبين الجمعية الحكومية "صندوق تراث الحائط الغربي" (حائط البراق)

صادقت الحكومة يوم 31 كانون الأول/ ديسمبر من العام 2015، على الاتفاقية التي تتجدد كل عدة سنوات، بين الحكومة وبين الجمعية الحكومية "صندوق الحائط الغربي"، حائط البراق في المسجد الأقصى المبارك. ويشمل بند مجال عمل الجمعية:

- 1- تشغيل وإدارة "أنفاق الحائط"
- 2- المحافظة وصيانة باحة الحائط الغربي وجسر (باب) المغاربة
- 3- إدارة كنيس "حوربا" بموجب قرار الحكومة 3404 يوم 6 نيسان/ ابريل من العام 2008.

الاتفاق يتضمن تحويل ميزانية 20 مليون شيكل، في كل واحدة من السنوات الخمس التي ينص عليها الاتفاق. كما تتعهد الحكومة بتحويل ميزانيات اضافية في حال وجدت أو اقتضت الضرورة. يدخل الاتفاق حيز التنفيذ في اليوم الأول من العام 2016، وحتى اليوم الأخير من العام 2016.

(مستند: 918- 2015- 12- 31-g)



قرار الحكومة رقم 1527  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2016/6/13

## موضوع القرار: المصادقة على قائمة البلديات بما فيها المستوطنات التي تحصل على امتيازات ضريبية في مجال السكن

صادقت الحكومة يوم 13 حزيران/ يونيو من العام 2016، على تفاصيل وشروط وقائمة البلديات، بما فيها مستوطنات، التي تستحق الحصول على امتيازات وتسهيلات ضريبية في مجال السكن، في اطار مناطق ذات افضلية.

والهدف من التسهيلات كما ورد في قرار المطول:

- 1- التخفيف من ضائقة السكن للكثير من سكان الدولة.
- 2- تعزيز الناطق البعيدة جغرافيا عن المركز، وأولها منطقتي الجليل والنقب.
- 3- تشجيع الهجرة إلى البلديات.
- 4- تشجيع البناء في البلديات.
- 5- تعزيز الحصانة الاقتصادية للبلديات.

وتشمل قائمة البلديات أسماء مستوطنات عديدة في الضفة الغربية المحتلة، وأيضا في مرتفعات الجولان السوري المحتل.

ولكن ورد في البند التاسع من القرار ما يلي:

"9- تقديم الامتيازات، بموجب هذا القرار للبلديات (المستوطنات) في منطقة يهودا والسامرة، يكون مرتبطا بقرار المستوى السياسي (الحكومة). وبناء على هذا، وبسبب الوضع الأمني المستمر، وإلى حين قرار آخر في هذا الشأن، فأينما يوجد ضرر في مستوى الامتيازات المتبعة في تلك المنطقة، فإنها تبقى على حالها".

(مستند: 1527- 2016- 6- 13- g)



قرار الحكومة رقم 1561  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2016/6/19

## موضوع القرار: تحويل عشرات الملايين للمستوطنات في مجالات صرف متشعبة

صادقت الحكومة يوم 19 حزيران/ يونيو من العام 2016، على تحويل ميزانيات تقدر بعشرات ملايين الشيكلات. وأن هذه الميزانيات هي مساعدة خاصة لمجالس المستوطنات، بسبب الأوضاع التي تواجهها، ومنها ما يصرف على عدة سنوات، وفق التفصيل التالي: حسب ما ورد في القرار (باختصار):

- 1- وزارة الداخلية تحوّل 15 مليون شيكل لمجالس المستوطنات، للصراف في العام 2016.
- 2- وزارة الزراعة تحوّل 10 ملايين شيكل للقطاع الزراعي في المستوطنات، للصراف في العام 2016.
- 3- وزارة "الأمن الداخلي" يحوّل مليوني شيكل لغرض إقامة محطات اطفاء في المستوطنات، للصراف في العام 2016.
- 4- وزارة المواصلات تحوّل 10 ملايين شيكل، لغرض اضاءة شوارع في محيط المستوطنات، للصراف في العام 2016.
- 5- تخصص وزارات الصحة والرفاه والتعليم ميزانية 12 مليون شيكل، موزعة على السنوات الثلاث 2016-2018 للصراف على القضايا النفسية والاجتماعية.
- 6- وزارة الرفاه تحوّل 6 ملايين شيكل لخدمات اجتماعية، للصراف في العام 2016.
- 7- وزارة "الأمن الداخلي" تحوّل ميزانية 1,5 مليون شيكل، لتفعيل مشروع "مدينة بلا عنف" في عدد من المستوطنات، للصراف في العام 2016.
- 8- وزارة العلوم والتكنولوجيا تحوّل ميزانية مليون شيكل، لبرامج تعليمية لطلاب المستوطنات، للصراف في العام 2016.
- 9- وزارة الاقتصاد تخصص مليون شيكل لدعم المصالح الصغيرة والمتوسطة في المستوطنات.
- 10- وزارة الاقتصاد توصي صندوق قروض دعم المصالح الصغيرة والمتوسطة، برفع نسبة ضمانات الحكومة للقروض إلى نسبة 85%، وتخصص الوزارة ميزانية مليوني شيكل لتغطية هذه الضمانات.
- 11- وزارة السياحة تخصص 5 ملايين شيكل، للصراف في العام 2016، على مشاريع سياحية وعامة في المستوطنات

(مستند: 1561- 6- 2016- 19-g)



قرار الحكومة رقم 1652  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2016/7/10

## موضوع القرار: خطة مالية واسعة النطاق لدعم مستوطنة "كريات أربع" والبؤرة الاستيطانية في الخليل

صادقت الحكومة يوم 10 تموز/ يوليو من العام 2016، على خطة مالية واسعة النطاق لدعم مستوطنة "كريات أربع"، والبؤرة الاستيطانية في مدينة الخليل. وتشارك في تخصيص الميزانيات كافة الوزارات تقريباً، ومنها ما سيصرف في العام 2016، وميزانيات أخرى تصرف خلال العامين 2017 و2018. وهو قرار مكمل لقرار الحكومة رقم 1561 يوم 19 حزيران/ يونيو 2016. وجاء في تفصيل الميزانيات ما يلي:

- 1- تخصص وزارة "المساواة الاجتماعية" 3 ملايين شيكل للصرف حتى العام 2018 على نشاطات بالتنسيق مع مجلس مستوطنة كريات أربع.
- 2- تخصص وزارة التعليم- قسم البناء فيها، ميزانية 6 ملايين شيكل للصرف حتى العام 2018.
- 3- وزارة الرفاه تعزز برامجها بميزانية 120 ألف شيكل، توزع على عامين 2017 و2018.
- 4- وزارة الثقافة والرياضية تخصص ميزانية لا تقل عن 3 ملايين شيكل، لتفضيل كريات أربع في سلة الخدمات الثقافية والرياضية في العامين 2017 و2018.
- 5- توصية وزارة تطوير الضواحي والجليل والنقب، بتخصيص مليون شيكل لمجلس كريات أربع للصرف من العام 2016 وحتى العام 2018.
- 6- تخصص وزارة الهجرة والاستيعاب ميزانية 3 ملايين شيكل، توزع على السنوات من 2016 وحتى 2020، من أجل المساعدة على اندماج المهاجرين من "أبناء منشأة"، بقصد مهاجرين يهود من الهند، تم توطينهم في المستوطنة.
- 7- تخصص وزارة العلوم والتكنولوجيا وعلم الفضاء ميزانية 400 ألف شيكل للصرف على برامج مدرسية في العامين 2016 و2017.
- 8- تخصص وزارة الأمن الداخلي ميزانية 250 ألف شيكل، لأغراض أعمال تخص الوزارة.
- 9- تخصص وزارة الداخلية ميزانية 3 ملايين شيكل لمجلس مستوطنة كريات أربع، نصفها يدخل بشكل ثابت في أساس موازنة المجلس. كما تخصص الوزارة ميزانية 1,5 مليون شيكل للجنة مستوطني الخليل.
- 10- تخصص وزارة الداخلية منحة لمرة واحدة للجنة مستوطنين الخليل للصرف في كل واحد من عامي 2017 و2018.
- 11- تخصص وزارة "المساواة الاجتماعية" 3 ملايين شيكل توزع على عامي 2017 و2018 لدعم مجلس المستوطنة، إضافة إلى تخصيص مليوني شيكل لدعم الأجيال الشابة في المستوطنة.
- 12- تخصص وزارة الجليل والنقب وتطوير الضواحي ميزانية مليوني شيكل، لدعم مجلس المستوطنة خلال الأعوام 2016 وحتى 2018.

- 13 وزارة التعليم تدرس امكانية بناء روضة أطفال في البورة الاستيطانية في الخليل.
- 14 وزارة القدس والتراث تخصص ميزانية 6 ملايين شيكل للصرف على كريات أربع في السنوات 2016 وحتى 2018.
- 15 تطوير متحف الآثار بميزانية 3 ملايين شيكل.
- 16 ترميم المقبرة بميزانية مليوني شيكل.
- 17 تخصص وزارة القدس والتراث مليون شيكل، لنصب لافتات شوارع مؤدية إلى كريات أربع.
- 18 تخصص وزارة الاقتصاد 1,5 مليون شيكل، لتطوير ودعم القطاع الاقتصادي.
- 19 وزارة الزراعة تخصص 1,5 مليون شيكل لتطوير "حديقة ألون".
- 20 وزارة السياحة تخصص 40 ألف شيكل لكريات أربع، و40 ألف شيكل للجنة المستوطنين في الخليل.
- 21 وزارة البناء والاسكان تخصص 6,5 لترميم الأحياء في مستوطنة كريات أربع،

(مستند: 1652- 2016- 7- 10-g)



قرار الحكومة رقم 1973  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2016/9/27

## موضوع القرار: تمويل مستوطنات لمكافحة جرثومة "ليشمانيا" أو حسب التسمية الإسرائيلية "سوسنة أريحا"

صادقت الحكومة يوم 27 أيلول/ سبتمبر من العام 2016، على ميزانية بعدة ملايين الشيكلات، لمكافحة جرثومة "ليشمانيا" الزراعية، أو حسب التسمية الإسرائيلية "سوسنة أريحا"، القرار يشمل بلدات عديدة داخل إسرائيل، ولكن أيضا مستوطنات في غور الأردن.

(مستند: 1973- 2016- 9- 27- g)



قرار الحكومة رقم 1998  
الحكومة الـ 34  
تاريخ 2016/10/9

## موضوع القرار: قرار بتنظيم العلاقة مع شعبة الاستيطان

صادقت الحكومة يوم 9 تشرين الأول/أكتوبر من العام 2016، على قرار مطول، يضع تفاصيل العلاقة بين الحكومة الإسرائيلية، وشعبة الاستيطان في اتحاد المنظمات الصهيونية العالمي "الهستدروت الصهيوني"، إذ أن هذه الشعبة التي يتنامى دورها من عام إلى آخر، مكلفة بدعم مشاريع بلدات في الجليل والنقب، ولكن ابتداء من العام 2001، جرى تكليفها بدعم وتشجيع الاستيطان في الضفة المحتلة. الاتفاق طويل ومنتشعب، ويطرح تفاصيل دقيقة على شكل العلاقة، ولكن في نهاية المطاف فإنه يمنح صلاحيات أوسع للشعب للتحرك بين مستوطنات الضفة، على وجه الخصوص.

(مستند: 1998- 2016- 10- 9- g)



# تحويلات مالية استثنائية في ميزانيتي 2015 و 2016

## مصادقات لجنة المالية البرلمانية

## وبلاغات وزارة المالية لمحاسب الدولة العام

(حتى اغلاق هذا التقرير يوم 2016/11/29 بما في ذلك ما طرح على لجنة المالية البرلمانية في اليوم ذاته)

\*حسب القانون القائم، فإن نقل ميزانية من بند إلى آخر، يحتاج إلى طلب من وزارة المالية، للجنة المالية البرلمانية، لكون الكنيست هو من اقر الموازنة العامة.  
من جهة أخرى، إذا كان الامر متعلق بتنقل ميزانيات داخل بند الصرف الواحد فهذا يتم بقرار من قسم الميزانيات في وزارة المالية، ويتم ابلاغ المحاسب العام للدولة.

ملاحظة: رقم "مستند داخلي"، هو رقم الملف الخاص بهذا التقرير، وهو مرفق بلغته العبرية الاصلية، كما كان في موقع الانترنت في وزارة المالية.





مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 010- 83, 17006

رقم التوجه للجنة المالية: 29- 30

تاريخ الطلب يوم 2015/12/14

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2015/12/22

## تحويل 5,8 ملايين شيكل لمنسق شؤون الحكومة في الضفة

تحويل 5,8 مليون شيكل لمنسق شؤون الحكومة الإسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة، بعد أن تم نقل الميزانية الفائض في بند "صرف آخر" إلى بند الاحتياط العام للميزانية، ومن ثم تحويله لمنسق شؤون الحكومة، لغرض استكمال بنى تحتية تتعلق بالمعابر.

مستند داخلي: (mostanad- 1001)



مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 009-18

رقم التوجه للجنة المالية: 192

تاريخ الطلب يوم 2015/12/22

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2015/12/30

## تحويل 66 مليون شيكل للمستوطنات في الضفة

الطلب يتعلق باستخدام مبلغ اجمالي 66 مليون شيكل من احتياطي الميزانية العام، "للمجالس المحلية في يهودا والسامرة"، مفصلة كالتالي:

- "32 مليون شيكل منحة استيطان شبابي (للأجيال الشابة)"
- "32 مليون شيكل، منح أمنية لمرة واحدة."
- "2 مليون شيكل للجنة المحلية في الخليل، بموجب قرار الحكومة رقم 674 يوم 2015/11/8، والمتعلقة بتطبيق اتفاقيات انتلافية، وبعد أن تم فحص قضائي في الأمر."

مستند داخلي: 1002-mostanad)



مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 003-15

رقم التوجه للجنة المالية: 35

تاريخ الطلب يوم 2016/6/22

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2016/07/11

## تحويل 304 ملايين شيكل لبنى تحتية في المعابر العسكرية

ورد في البند الثالث في الطلب المذكور، تحويل ميزانية بقيمة 304,1 ملايين شيكل "لتطوير معابر البضائع والمشاة في منطقة يهودا والسامرة" (الضفة المحتلة).

مستند داخلي: 1003- (mostanad)



مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 003-17

رقم التوجه للجنة المالية: 20

تاريخ الطلب يوم 2016/6/22

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2016/07/19

## تحويل 112,5 ملايين شيكل للإدارة المدنية

هذا الطلب، إضافة ميزانية للطلب الوارد في (مستند داخلي رقم 1002)، الذي تضمن تحويل 304 ملايين شيكل لتطوير المعابر.  
ترجمة الطلب:

"هذا التوجه يهدف إلى إضافة ميزانية صرف مشروطة بمداخيل بقيمة 112,5 ملايين شيكل، لبند التطوير في ميزانية الإدارة المدنية، بهدف تطوير بني تحتية ومعابر بضائع ومشاة في منطقة يهودا والسامرة، بموجب اتفاق بين وزارة المالية، ووزارة الأمن، في يوم 19 أيار/ مايو 2016. الخطة متعددة السنوات، بحجم 304,1 ملايين شيكل. وهذه الإضافة، تشكل مدماكاً أول في الخطة، في حين أن باقي الصرف مشروط بمداخيل، وسيتم تحويلها في العام 2017".

(مستند داخلي: 1004-mostanad)



مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 006-07

رقم التوجه للجنة المالية: 60

تاريخ الطلب يوم 2016/7/20

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2016/8/3

## تحويل 80,5 مليون شيكل إلى شعبة الاستيطان

ورد في البند الثالث في الطلب المذكور، تحويل ميزانية بقيمة 80525000 شيكل إلى شعبة الاستيطان، بناء على قرار في وزارة الزراعة، إذ أن الوزير ذاته وصي على الشعبة من قبل الحكومة، بموجب اتفاق الائتلاف القائم.

(مستند داخلي: 1005-mostanad)



بلاغ قسم الميزانيات في وزارة المالية لمحاسب الدولة العام

طلب رقم 004-15

تاريخ الطلب يوم 2015/12/22

## تحويل 288 مليون شيكل لبناء الجدار الشرقي

الطلب يتعلق بتغيير اوجه صرف في بند "مصروفات تطوير آخر" في ميزانية وزارة الأمن (الدفاع)، وحسب ما ورد، فإن تغيير الصرف جاء بسبب تنفيذ الأهداف الأولى التي وردت في الميزانية. وجاء في البند 2 من الطلب، تحويل 288 مليون شيكل لبناء الجدار الشرقي.

(مستند داخلي: 1006-mostanad)



بلاغ قسم الميزانيات في وزارة المالية لمحاسب الدولة العام

طلب رقم 002-79

تاريخ الطلب يوم 2016/03/16

## تحويل 382 مليون شيكل لشركة المواصلات في القدس الشرقية

ورد في البند 4 من طلب لتغييرات داخلية في ميزانية وزارة المواصلات، تخصيص 382 مليوناً و97 ألف شيكل، لتمويل شركات المواصلات العامة "إيجد" و"دان" وشركات القدس الشرقية، الفاعلة كلها في القدس الشرقية، إضافة إلى صرف آخر على تشغيل المواصلات في النصف الأول من العام 2016.

(مستند داخلي: 1007-mostanad)



بلاغ قسم الميزانيات في وزارة المالية لمحاسب الدولة العام

طلب رقم 002-73

تاريخ الطلب يوم 2016/04/4

## تحويل 62 مليون شيكل لشركة المياه في القدس الشرقية

يتضمن الطلب تحويل 62 مليون شيكل، كمساعدة، لشركة المياه في القدس، بهدف تقديم خدمات مياه وخطوط مجاري للأحياء خلف الجدار في القدس الشرقية.

(مستند داخلي: 1008-mostanad)





بلاغ قسم الميزانيات في وزارة المالية لمحاسب الدولة العام

طلب رقم 008-79

تاريخ الطلب يوم 2016/04/20

## تحويل 30 مليون شيكل لتطوير شوارع في منطقة تل أبيب، ضمن مشروع تطوير المواصلات مع مستوطنات الضفة

جاء في البند 5 من الطلب، تخصيص 30 مليون شيكل، لغرض أعمال بنى تحتية في شبكة شوارع في منطقة تل أبيب، ضمن قرار الحكومة تطوير شبكة الشوارع مع مستوطنات الضفة المحتلة. كما ينص عليه البند ذاته.

(مستند داخلي: 1009-mostanad)



بلاغ قسم الميزانيات في وزارة المالية لمحاسب الدولة العام

طلب رقم 010-79

تاريخ الطلب يوم 2016/06/16

## تحويل 475 مليون شيكل لشبكة مواصلات عامة جزء منها لمستوطنة بيتار عيليت

ورد في البند الأول لهذا الطلب، تحويل 475 مليون شيكل، لتفعيل عطاءات للمواصلات العامة في منطقتي  
بئر السبع ومستوطنة بيتار عيليت، دون توضيح الميزانية الخاصة بالمستوطنة بشكل خاص.

(مستند داخلي: 1010-mostanad)



مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 021- 83

رقم التوجه للجنة المالية 98 إلى 101

تاريخ الطلب يوم 2016/9/5

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2016/9/26

## تحويل ميزانية لأقسام الشرطة في الأحياء العربية في القدس المحتلة

أقرت اللجنة المالية البرلمانية يوم 2016/9/26 تمويلا بقيمة 140 مليون و826 ألف شيكل، إضافة إلى التزام بتمويل مستقبلي بقيمة 203 ملايين و602 ألف شيكل، لسلسلة مشاريع للشرطة الإسرائيلية. ويظهر في البند الصغير (أ)، ضمن البند 1 في الطلب ذاتهن أن ميزانية غير محددة ستصرف على تعزيز قوات الشرطة في ما اسماه "الوسط العربي" في القدس المحتلة. ويتضمن المشروع شراء أجهزة تكنولوجية، وزيادة قوات في تلك الأحياء وغيرها.

(مستند داخلي: 1011-mostanad)



مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 33- 13، 18-55

رقم التوجه للجنة المالية: 162- 163

تاريخ الطلب يوم 2016/10/10

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2016/11/2

## تحويل 1,9 مليون شيكل للبويرة الاستيطانية في الخليل

أقرت اللجنة المالية البرلمانية يوم 2016/11/2 تحويل 1,9 مليون شيكل للجنة الاستيطانية في البلدة القديمة في مدينة الخليل المحتلة. وجاء في بيان اللجنة المالية البرلمانية لوسائل الإعلام، إنه نظرا إلى أن لجنة المستوطنين، لا تعد مجلسا للحكم المحلي، لذا لا يمكن تخصيص ميزانية ثابتة في كتاب الموازنة العامة، ولهذا يتم تحويلات خاصة له على مر العام.

(مستند داخلي: 1012- mostanad)



مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 08- 18

رقم التوجه للجنة المالية

تاريخ الطلب يوم 2016/8/11

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2016/11/2

## تحويل 756 ألف شيكل اضافي لمجالس المستوطنات

أقرت اللجنة المالية البرلمانية يوم 2016/11/2 تحويل 756 ألف شيكل لمجالس المستوطنات في الضفة المحتلة. المبلغ هو من فائض العام 2015 ليتم صرفه في العام 2016. التفصيل العيني يظهر في جدول التحويلات التفصيلية، وليس في طلب وزارة المالية العام.

(مستند داخلي: 1013-mostanad)



مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 008-70

رقم التوجه للجنة المالية-----

تاريخ الطلب ----

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2016/11/7

## استخدام فائض في ميزانية وزارة الاسكان للعام 2015 لتصرف في 2016 وقسم من التحويلات لثلاث مستوطنات

أقرت اللجنة المالية البرلمانية يوم 2016/11/7 طلب وزارة المالية نقل فائض في ميزانية وزارة الاسكان للعام 2015، ليصرف في ميزانية العام 2016. والمبلغ الاجمالي مليار و134 مليون و274 ألف شيكل. مرفق بالطلب قائمة طويلة لأشكال الصرف. ويظهر في الجدول زيادة ميزانيات لثلاث مستوطنات:

رقم تفصيلي في الجدول 700206 تحويل 3,525 مليون شيكل اضافة لميزانية مستوطنة موديعين التي تلت أراضيها داخل المنطقة منذ العام 1967.  
رقم تفصيلي في الجدول 700207 تحويل 1,51 مليون شيكل اضافة لميزانية مستوطنة إعاد، التي القسم الأكبر منها يقع في المنطقة المحتلة منذ العام 1967.  
رقم تفصيلي في الجدول 700208 تحويل 2,494 مليون شيكل اضافة لميزانية مستوطنة معاليه أدوميم.

(مستند داخلي: 1014-mostanad)



مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 004-17

رقم التوجه للجنة المالية-----

تاريخ الطلب ----

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2016/11/15

## استخدام فائض في ميزانية العام 2015 لتصرف في 2016 لمنسق الأعمال في المناطق (المحتلة منذ عام 76)

أقرت اللجنة المالية البرلمانية يوم 2016/11/15 طلب وزارة المالية نقل فائض في ميزانية العام 2015، ليصرف في ميزانية العام 2016 على دائرة منسق الأعمال في المناطق المحتلة منذ العام 1967، وبلغ حجم الميزانية 19,147 مليون شيكل.

في تفصيل الطلب يظهر سلسلة من اشكال الصرف، ومن بينها:  
رقم تفصيلي في الجدول 173106: زيادة ميزانية قسم الاثار بـ 486 ألف شيكل، لتصبح الميزانية الاجمالية للعام 2016 الجاري، 3,073 مليون شيكل، بينما الميزانية المشروطة بضمان مداخل تصل إلى 11,246 مليون شيكل.

(مستند داخلي: 1015-mostanad)



مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 001-16

رقم التوجه للجنة المالية-----

تاريخ الطلب ----

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2016/11/28

## استخدام فائض في ميزانية العام 2015 لتصرف في 2016 على مصاريف تتعلق بالطوارئ المدنية

أقرت اللجنة المالية البرلمانية يوم 2016/11/28 طلب وزارة المالية نقل فائض في ميزانية العام 2015، ليصرف في ميزانية العام 2016، بقيمة 231,5 مليون شيكل على مصاريف الطوارئ المدنية. في جدول تفصيل الطلب يظهر رقم تفصيلي 161603: للصراف على أعمال تحصين "في يهودا والسامرة"، بقصد المستوطنات، ويطلب رفع الميزانية المخصصة في العام 2016 من 23,175 مليون شيكل، الى 36 مليون شيكل، بزيادة أكثر من 12,8 مليون شيكل.

(مستند داخلي: 1016-mostanad)





مصادقة لجنة المالية البرلمانية على طلب وزارة المالية

طلب رقم 011-07-006-16

رقم التوجه للجنة المالية 102 إلى 103

تاريخ الطلب ----

تاريخ المصادقة في اللجنة يوم 2016/11/29

## استخدام فائض في ميزانية العام 2015 لتصرف في 2016 على مصروفات طوارئ مدنية

أقرت اللجنة المالية البرلمانية يوم 2016/11/29 طلب وزارة المالية نقل فائض في ميزانية العام 2015، ليصرف في ميزانية العام 2016 بقيمة 6,654 مليون شيكل، على مصاريف الطوارئ المدنية. في جدول تفصيل الطلب يظهر رقم تفصيلي 161603: للصراف على أعمال تحصين "في يهودا والسامرة"، بقصد المستوطنات، ويطلب رفع الميزانية المخصصة في العام 2016 من 38,4 مليون شيكل، الى 39,13 مليون شيكل، بزيادة اجمالية قدرها 725 ألف شيكل.

(مستند داخلي: 1017-mostanad)



## قراءة في

# أبحاث مركز "ماكرو" الإسرائيلي

بشأن الامتيازات المالية والضريبية  
وفي سلك التعليم للمستوطنات والمستوطنين

## الامتيازات في ميزانية العامين 2015 و2016

يقول تقرير لمركز الاقتصاد السياسي الإسرائيلي "ماكرو"، عن ميزانية العامين 2015 و2016، إن الميزانيات الاستثنائية التي تقرر تحويلها إلى مستوطنات الضفة الغربية شهدت قفزة في ظل الحكومة الحالية برئاسة بنيامين نتنياهو.

وجاء في المقدمة: "بشكل عام، فإن جوانب الصرف التي تم فحصها، توضح أن الحكومة الحالية تواصل سياسة حكومات بنيامين نتنياهو السابقة، التي تتضمن دعماً مكثفاً لمستوطنات الضفة الغربية. فمن مسح بعيد المدى، من الممكن الاستنتاج بأنه منذ العام 2009، ازداد الدعم للسلطات المحلية (مجالس المستوطنات) في الضفة الغربية، للمستوطنات ذاتها وأيضاً لسكانها (مستوطناتها). وفي الميزانية التي تم فحصها، من الممكن رؤية أن الدعم متزايد، وفي حالات معينة يتم توريثها، من أجل منع الانتقادات في الرأي العام، أو من أجل الالتفاف على تعليمات المستشار القضائي للحكومة".

وجاء في تلخيص البحث:

- "تواصل الحكومة الحالية سياسة حكومات نتنياهو السابقة، بما يتضمن من دعم مكثف لمستوطنات الضفة الغربية.
- منذ العام 2009، ارتفعت ميزانية شعبة الاستيطان في اتحاد المنظمات الصهيونية العالمي "الهستدروت الصهيوني"، خلال كل واحدة من السنوات الماضية، مقارنة مع الميزانية المقررة، في كل واحد من كتب الميزانيات. وعملياً فقد تم فتح مسار "التقاضي ميزانية"، إذ يتم بداية إقرار ميزانية منخفضة نسبياً لشعبة الاستيطان، تتراوح ما بين 50 مليون إلى 70 مليون شيكل - بأسعار 2010- ومن ثم تتم خلال كل واحدة من السنين زيادة الميزانية بميزانيات إضافية، ما يزيد ميزانية شعبة الاستيطان بما بين 100 مليون إلى 260 مليون شيكل، ويجري الحديث عن زيادة بنسب تتراوح ما بين 27,2% إلى 382,2%، بين السنوات 2009 وحتى 2014.
- حسب التخطيط، فإن ميزانية شعبة الاستيطان، ستنتقل في العام 2016 من ديوان رئيس الوزراء إلى وزارة الزراعة، ضمن بند ضبابي، يفقد لأي تفاصيل، ومسمى "أعمال أخرى تحت المسؤولية".
- تضمنت ميزانية 2015-2016 تخفيضاً بقيمة 16 مليون شيكل، في ميزانيات "التوازن المالي"، للسلطات المحلية في يهودا والسامرة (مجالس مستوطنات الضفة). ولكن هذا التخفيض لا يذكر، مقارنة بمستوى المنح العالية التي تتلقاها تلك السلطات، ومقارنة مع ما تتلقاه السلطات المحلية داخل إسرائيل. إذ تحصل المستوطنات على ميزانيات "توازن مالي" (إضافية) بمعدل حوالي 900 شيكل بالمعدل للفرد (المستوطن)- 1700 شيكل بالمعدل للفرد (المستوطن) في السلطات (المستوطنات) الواقعة شرقي جدار الفصل، و650 شيكلاً في السلطات (المستوطنات) الواقعة غربي جدار الفصل.
- ضم 30 بلدة (مستوطنة) في يهودا والسامرة إلى قائمة البلديات التي يحظى مواطنوها بتسهيلات ضريبية. إن ضم هذه البلديات (المستوطنات) ليس مرتبطاً بزيادة ميزانية كافية لتغطية النقص، ولهذا فإن البلديات البعيدة عن المركز (داخل إسرائيل) ستتضرر. وفي مقارنة بين البلديات البعيدة عن المركز، من حيث أوضاعها الاقتصادية الاجتماعية، يتضح أن تلك البلديات البعيدة جداً، ستحصل على تسهيلات ضريبية، مساوية للبلديات (المستوطنات) في يهودا والسامرة، القريبة جداً من المركز.
- في الملخص، فإنه منذ العام 2009، ازداد دعم الدولة للمستوطنات ذاتها، وفي السلطات المحلية (مجالس المستوطنات) في يهودا والسامرة.
- قسم من دعم الحكومة، يتم توريثه بواسطة نقل ميزانيات بين الوزارات المختلفة، من أجل منع انتقادات في الرأي العام، وأيضاً من أجل الالتفاف على تعليمات المستشار القضائي للحكومة".

وللتوضيح، فإن التسهيلات الضريبية لما يسمى بـ "المناطق النائية"، بمعنى تلك البعيدة عن مركز البلاد، بما فيها البلديات الحدودية، جاءت لتشجيع السكان على الانتقال إلى تلك البلديات، وتعويضهم من الخزينة العامة، مالياً، عن بُعدهم عن المركز الاقتصادي. وهذا المبدأ الذي وقف من وراء قرار التسهيلات الضريبية، لا يسري على كل مستوطنات الضفة الغربية المحتلة، كونها الأقرب إلى مركز البلاد، وبشكل خاص منطقة تل أبيب الكبرى، وأيضاً القدس، إلا أن الحكومة وضعت مقاييس أخرى إضافية لتشمل هذه المستوطنات ضمن قائمة البلديات التي تحظى بامتيازات ضريبية، من باب التشجيع على الاستيطان.

وحيثما تبين أن المقاييس التي وضعت للتسهيلات الضريبية، لا تشمل كافة المستوطنات، فقد صادقت الحكومة الإسرائيلية، ومن ثم الكنيست، في الدورة الصيفية 2016، على مشروع قانون بادر له النائب المستوطن، بتسليط سموتريتش، من شأنه أن يضم الغالبية الساحقة من المستوطنات إلى قائمة المستوطنات التي يحظى المستوطنون فيها بتسهيلات في ضريبة الدخل.

ويحمل مشروع القانون، الذي أقر بالقراءة التمهيدية رقم ف/20/2809. وانضم إلى المبادر في تقديم القانون 27 نائباً من كتل الائتلاف الحاكم. ولدى التصويت عليه يوم 27 تموز/ يوليو 2016، حصل على و على تأييد 42 نائباً من الائتلاف، ومعارضة 36 نائباً من المعارضة. والقانون بحد ذاته هو تعديل ضريبة الدخل، ويستند أيضاً إلى قانون الطوارئ المعدل في العام 2007، ويطلق على مستوطنات الضفة تعبير "بلديات المنطقة" "יישובי אזור"، وفي صلب التعديل، منح تسهيلات ضريبية، لكافة "البلديات" (المستوطنات)، الواقعة ضمن "منطقة مهددة"، على أن يكون درجة التهديد 2 أو 3 أو 4 أو 5، وفق تعريفات وزارة الأمن (الدفاع) الإسرائيلية.

وفي ما يتعلق بالمنح المالية التي تتلقاها مجالس المستوطنات، فقد أشار بحث مركز ماكرو، إلى أنه "على طول السنين تحظى المجالس المحلية في يهودا والسامرة (مجالس المستوطنات في الضفة)، بتمويل أكثر بكثير مما تحصل عليه باقي السلطة المحلية (المجالس البلدية والقروية). وهذا التمويل الزائد يأتي من وزارات ومؤسسات حكومية، ومؤسسات قومية. على سبيل المثال، شعبة الاستيطان في اتحاد المنظمات الصهيونية العالمية "الهستدروت الصهيونية". ووزارة التعليم الذي تمويل بشكل سخي أكثر السلطات خلف الخط الأخضر، وغيرها من المؤسسات. ومسار آخر تمويل من خلال الدولة بشكل زائد مجالس المستوطنات، هو مسار ميزانية وزارة الداخلية، التي توزع ميزانيات "التوازن المالي"، ومنح ذات أهداف خاصة".

ويقول البحث ذاته، إن الحكومة وضعت نظاماً يضمن تفضيل المستوطنات في ميزانيات التوازن المالي، التي وضعت أساساً لتعويض المجالس البلدية والقروية، التي مداخلها من ضريبة المسقات (الأرنونا) وفق التسمية الإسرائيلية) أقل من حجم مصروفاتها، لتشمل ما يسمى "بلديات المواجهة"، بحيث باتت تشمل المستوطنات.

ويبين التقرير، أن ميزانية العاميين 2015 و2016، تضمنت إلغاء ميزانية خاصة للمستوطنات بقيمة 16,5 مليون شيكل ( ما يعادل 4,34 مليون دولار)، كانت تصرف كميزانيات إضافية في قضايا "الأمن"، وأيضاً "تعويضاً عن تجميد الاستيطان لبضعة أشهر خلال العاميين 2009 و2010. إلا أن البحث كشف أن تفضيل المستوطنات ما زال بدرجة قصوى في كتاب الميزانية، وبشكل لا يبقي أي تأثير لإلغاء الميزانية الصغيرة المذكورة. إذ كما ورد سابقاً هنا، فإن المستوطنات تحصل على ميزانيات "توازن مالي" (إضافية) بمعدل حوالي 900 شيكل بالمعدل للفرد (المستوطن)- 1700 شيكل بالمعدل للفرد (المستوطن) في السلطات (المستوطنات) الواقعة شرقي جدار الفصل، و650 شيكلاً في السلطات (المستوطنات) الواقعة غربي جدار الفصل.



## الامتيازات الضريبية

في شهر شباط/فبراير من العام 2014، اتخذت الحكومة الـ 33 برئاسة بنيامين نتنياهو (السابقة) قراراً يحمل رقم 1340، وقاد إلى ضم 35 مستوطنة ضمن قائمة البلديات التي تحظى بتسهيلات ضريبية، وهي موزعة على النحو التالي: 25 مستوطنة في غور الأردن، و 10 مستوطنات في منطقة الخليل. وهذا التعديل إضافة إلى ما هو قائم في القائمة الأولى، ومعها بلدات داخل إسرائيل، احتاج زيادة الميزانية العامة 800 مليون شيكل (ما يعادل 211 مليون دولار)، لتغطية النقص في المداخيل، إلا أن الحكومة أقرت زيادة الميزانية بنحو 350 مليون شيكل (ما يعادل 92 مليون دولار) فقط. ومن أجل سد العجز، وأقدمت على تقليص التسهيلات الضريبية، في غالبية البلديات داخل إسرائيل. وفق ما بيّنه بحث "ماكرو".

ويظهر مشهد الامتيازات الضريبية، ومقارنتها مع ما كان حتى العام 2015، في الجدول التالي، الذي عرضه بحث مركز ماكرو. وسنرى أن التسهيل الضريبي للمستوطنات، جاء مقابل تخفيض التسهيل الضريبي، على البلديات البعيدة عن مركز البلاد، داخل إسرائيل.

وتشير هنا، إلى أن التدرج في سلم الأوضاع الاقتصادية الاجتماع، يتضمن عشرة مستويات، أدناها، الأشد سوءاً هي المرتبة الأولى، بينما الدرجات من 4 إلى 8 تعد من الشرائح الوسطى، في حين أن الدرجتين 9 و 10 هي للمستوطنات الغنية والميسورة

التدرج في سلم الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية	البعد عن منطقة تل أبيب بالكيلومترات	التسهيل الضريبي في العام 2016	التسهيل الضريبي في العام 2015	السلطة
				<b>مستوطنات الضفة</b>
5	87	%9	%0	المجلس الاقليمي لمستوطنات منطقة البحر الميت
5	100	%7	%0	المجلس الاقليمي لمنطقة جبل الخليل
6	77	%9	%0	المجلس الاقليمي فيغور الأردن
4	83	%7	%0	مستوطنة كريات أربع
				<b>بلدات نائية شمالاً وجنوباً</b>
4	101	%7	%11	عكا
5	162	%18	%21	كريات شمونة
5	111	%9	%11	نهرية
5	124	%9	%11	معلومات ترشيحا
6	108	%7	%11	المجلس الاقليمي ماطي أشد
5	122	%7- %12	%14	المجلس الاقليمي رمات هنيغيف



## أموال دعم للمستوطنات

وفي بحث آخر لمركز "ماكرو" حمل عنوان: "متابعة المستوطنات، تقرير سنوي 2015: تحليل شامل حول الكلفة الاقتصادية وغيرها، التي تتكبدها دولة إسرائيل بسبب المستوطنات في الضفة الغربية"، والصادر في 24 شباط/فبراير 2016.

تبين أن الدعم الحكومي الذي تصرفه المستوطنات، أعلى بنسبة 65%، من حيث معدل الصرف على الفرد. وأن الصرف على المستوطن في المستوطنات التي تسميها إسرائيل "نائية"، بمعنى أنها تقع شرقي جدار الاحتلال، وخارج الكتل الاستيطانية الكبرى، أعلى بنسبة 91% عما تصرفه على المستوطن في الكتل الاستيطانية، الواقعة غربي جدار الاحتلال. وأن ما تحصل عليه المستوطنات "النائية"، من حيث المعدل للفرد، يعادل 261% عما يحصل عليه الإسرائيلي في البلدات الإسرائيلية.

ونقرأ أن ما صرفته الحكومة الإسرائيلية في العام 2014، في إطار ميزانيات الدعم لمستوطنات الضفة، كان بمعدل 3904 شيكلات للمستوطن (1027 دولار). إذ كان الدعم للمستوطنات "النائية" بمعدل 6165 شيكلا للمستوطن (1622 دولار)، بينما للمستوطنات في الكتل الاستيطانية 3233 شيكلا بالمعدل للمستوطن (851 دولاراً). بينما الدعم الحكومي للبلدات الإسرائيلية بالمعدل للفرد بلغ 2364 شيكلا (622 دولار).

ورأى البحث أن إجمالي أموال الدعم، عدا ما سبق ذكره من ميزانيات التوازن المالي، بلغ في العام 2014، ما يزيد عن 570 مليون شيكل، وهو ما يعادل 150 مليون دولار. وهذا عدا الميزانيات الأساسية التي تحصل عليها المستوطنات، باعتبارها جزءاً من قنوات الصرف على البلدات الإسرائيلية في داخل إسرائيل. كما تبين أن أموال الدعم الاستثنائية شكلت قرابة 47% من إجمالي مداخل مجالس المستوطنات. إذ ترتفع النسبة في ما يسمى "المستوطنات النائية" إلى قرابة 54%، وفي مستوطنات التكتلات الاستيطانية 43,6%.

ورأى هذا البحث، استمراراً للبحث السابق ذكره هنا، حول ميزانتي العامين 2015 و2016، أن إجمالي صرف الحكومة الإسرائيلية على المستوطنات، في إطار ميزانيات "التوازن المالي"، وميزانيات التطوير، بلغ بالمعدل للمستوطن أكثر من 1013 شيكلا (267 دولار). بينما كان المعدل للفرد في البلدات الإسرائيلية 335 شيكلا (94 دولاراً). ويقول البحث إن إجمالي ما صرفته الحكومة على المستوطنات، في باب الصرف هذا، بلغ في العام 2015 ما يزيد بقليل عن 332 مليون شيكل، وفي حساب آخر، نستطيع الاستنتاج، أن الحساب كان بناء على وجود 355 ألف مستوطن في مستوطنات الضفة من دون القدس المحتلة.

رابط بحث مركز ماكرو على الانترنت

<http://www.macro.org.il/publications/?id=107>



# امتيازات في مجال التعليم

يُعد مجال التعليم أحد أبرز معالم الصرف الزائد، والامتيازات التي يحصل عليها المستوطنون من حكومتهم، إذ أثبتت سلسلة من الأبحاث على مدار السنين، أن معدل الصرف على الطالب الواحد في المستوطنات، يضاعف معدل الصرف على الطالب الإسرائيلي في العديد من الأحيان. وفي حالة أخرى نرى أن الصرف على المستوى يتضاعف عدة مرات، بالمقارنة مع صرف الحكومة الإسرائيلية على الطلاب العرب من مواطنيها.

وهذا استنتاج يتوصل إليه بالحقائق بحث آخر لمركز أبحاث الاقتصاد السياسي الإسرائيلي "ماكرو"، الصادر يوم 20 تموز/ يوليو من العام 2015، حول الصرف على مجال التعليم في المستوطنات، ويُسلط الضوء أيضاً على الامتيازات التي يحصل عليها المستوطنون في المستوطنات، المسماة "الصغيرة والنائية"، بقصد تلك البعيدة نسبياً عن الكتلة الاستيطانية الكبرى، وتقع شرقي جدار الاحتلال في الضفة، وهي التي كانت إسرائيل قبل سنوات تدعي أنها ستخليها في إطار الحل الدائم.

ويقول التقرير استناداً لمعطيات العام 2014 وميزانيته، أن معدل الصرف العام على الطالب في إسرائيل، من دون مستوطنات الضفة الغربية المحتلة، بلغ 10325 شيكلاً، من بينها 6540 شيكلاً، صرف مباشر من وزارة التعليم، تصرفه في اتجاهين، الأول صرف مباشر من الوزارة لجهاز التعليم، والثاني ميزانيات تدفع للمجالس البلدية والقروية. ومن المفروض أن يرتفع الدعم للمجالس البلدية والقروية، كلما كانت أوضاع تلك البلدة أكثر سوءاً من حيث الجانب الاقتصادي الاجتماعي.

إلا أن الصرف على الطالب المستوطن في الضفة يرتفع إلى 11329 شيكلاً، زيادة بنسبة 9,8% عما يصرف على الطالب في إسرائيل. وتبلغ مساهمة وزارة التعليم في المستوطنات 7253 شيكلاً بالمعدل للطالب، زيادة بنسبة 11% عما تصرفه الوزارة على الطالب في إسرائيل. وتزداد الفجوة، حينما يدقق البحث في حجم الميزانيات التي تتلقاها المستوطنات الواقعة شرقي جدار الاحتلال، "الصغيرة والنائية"، إذ أن معدل الصرف العام على الطالب في تلك المستوطنات يرتفع إلى 18782 شيكلاً، زيادة بنسبة 82% عن معدل الصرف على الطالب في إسرائيل، فيما يرتفع معدل صرف الوزارة على الطالب في تلك المستوطنات إلى 12899 شيكلاً، زيادة بنسبة 97% عن معدل صرفها على الطالب في إسرائيل.

بينما معدل الصرف الاجمالي على الطالب المستوطن في الكتل الاستيطانية الواقعة غربي الجدار، 9312 شيكلاً، وهو تقريباً نصف ما صرف على المستوطنات الصغيرة، في حين أن مساهمة الوزارة على ذات الطالب 5725 شيكلاً. ويشار هنا، إلى أن النسبة العالية جداً من الطلاب في المستوطنات غربي الجدار، يستوطنون في مستوطنات كبرى، تأخذ طابع "مدينة" أو بلدة كبيرة، وفق التعريفات الإسرائيلية، بمعنى أن حاجتها للدعم الحكومي، من المفترض أن يكون أقل.

ونشير هنا، إلى أن الغالبية الساحقة جداً من "المستوطنات الصغيرة النائية"، الواقعة شرق الجدار، ويقدر عدد المستوطنين فيها بأكثر من 80 ألفاً، يُعد المستوطنين فيها من الشرائح المتوسطة العليا، وفق التدرج الاقتصادي الاجتماعي، الجديد الذي أصدرته دائرة الإحصاء المركزية الإسرائيلية يوم الأربعاء 2 تشرين الثاني/ نوفمبر من العام 2016، ويستثنى من هذا مستوطنة أو اثنتين، من المتدينين المتزمطين "الحريديم"، الذين نسبة الفقر بينهم هي الأعلى بين اليهود، بسبب طبيعة حياتهم النقشافية، ونسبة تكاثرهم

العالية. [http://www.cbs.gov.il/reader/newhodaot/hodaa\\_template.html?hodaa=201624330](http://www.cbs.gov.il/reader/newhodaot/hodaa_template.html?hodaa=201624330)

وكما ذكر سابقاً، فإن الجدول الأحدث للتدرج الاقتصادي الاجتماعي، في ما يخص المستوطنات، مرفق في نهاية هذا البحث.

ما يعني أن مساهمة الوزارة في إجمالي الصرف على التعليم، كان من المفترض أن يكون أقل من معدل الصرف العام، نظراً للظروف الاقتصادية الاجتماعية، وفق مبادئ صرف الوزارة. والمثال الأوضح على هذا، هو معدل الصرف على الطلاب في صحراء النقب، حيث اعلى نسب الفقر، بفعل نسبة الفقر المدقع في البلدات العربية، وتصل إلى حوالي 70% بين الجمهور العربي هناك، و80% بين أطفالهم، وتحتل كل البلدات العربية في النقب، مرتبة "القاع" في سلم التدرج الاقتصادي الاجتماعي، وفق تقرير دائرة الاحصاء السابق ذكره.

كذلك يستنتج البحث أن الدعم الذي تقدمه وزارة التعليم مباشرة إلى "السلطة المحلية" في المستوطنات، بمعنى مجالس المستوطنات، أعلى من غيره، من حيث النسبة بالمئة، مما يصرفه المجلس على جهاز التعليم. إذ أن معدل مساهمة وزارة التعليم في ميزانيات المجالس البلدية والقروية في إسرائيل من دون المستوطنات، المخصصة لجهاز التعليم تبلغ 15,8%. بينما ترتفع مساهمتها لمستوطنات الضفة ككل، إلى 20,1%. وهنا أيضاً تفضيل أكبر للمستوطنات الواقعة شرقي الجدار، إذ تصل مساهمة الوزارة في ميزانيات مجالسها للتعليم إلى 24,8%، وللمستوطنات غربي الجدار 18%.

ومن بين المعطيات اللافتة في البحث، أن معدل الطلاب في الغرفة التعليمية في المستوطنات، وبشكل خاص في مستوطنات شرقي الجدار، هو الأدنى من باقي معدلات أجهزة التعليم المختلفة في إسرائيل. ففي حين أن المعدل الرسمي لعدد الطلاب في الغرفة التعليمية من دون المستوطنات 23,4 طالب للغرفة. في حين أن المعدل في المستوطنات 21,7 طالب للغرفة. كذلك، فإن عدد الطلاب للمعلمة الواحدة يقل بنسبة 37% عن المعدل العام لأجهزة التعليم داخل إسرائيل.

ويقول البحث في تلخيصه: إن المعطيات التي يستعرضها البحث، تبين أن تخصيص الموارد العالية، بشكل نسبي لعدد الطلاب، لمعاهد التعليم في يهودا والسامرة (الضفة المحتلة) على مدى السنين، هي نتاج سياسة موجهة، ومع قصد سابق، لمنح وظائف زائدة، ومنح ميزانيات أكبر.

ويعرض التقرير معطيات حول تركيبة الطلاب، وهي تعكس توزيعة المستوطنين، من حيث الشرائح المجتمعية، وبشكل خاص على صعيد المستقبل. إذ أن نرى 29,6% من إجمالي الأطفال والطلاب المسجلين في المؤسسات التعليمية، هم في مرحلة الروضات في سن 3 و4 سنوات، وهي نسبة عالية جداً، تدل على نسب الأزواج الشابة في المستوطنات، عدا معدلات الولادة العالية لدى جمهور "الحريديم" والمتدينين من التيار الديني الصهيوني. ويساند هذا الاستنتاج أن 44,5% من إجمالي الأطفال والطلاب المسجلين في المؤسسات التعليمية هم من "الحريديم"، بينما 39,3% هم من التيار الديني الصهيوني.

\*رابط البحث عن ميزانيات التعليم للمستوطنات

<http://www.macro.org.il/publications/?id=56>





# جدول للقوانين ومشاريع القوانين المتعلقة بالمستوطنات والاستيطان

## الكنيست الـ 20

\*قائمة القوانين تشمل قوانين ومشاريع القوانين المتعلقة ببناء المستوطنات وثباتها وضمها إلى ما يسمى "السيادة الإسرائيلية وبعض مما يتعلق بمقاطعة اقتصاد الاستيطان

\*القائمة تضم القوانين التي أدرجت منذ افتتاح الولاية البرلمانية الـ 20 منذ مطلع أيار/ مايو 2015، وحتى اغلاق هذا التقرير  
2016/11

ملاحظات	تاريخ آخر تداول به في الهيئة العامة	رقم القانون	اسم القانون بالعبرية	القانون	
مقدم مشروع القانون النائب مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	2015/5/4	20/156/פ	הצעת חוק חברון ובנותיה, התשע"ה-2015	مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على الخليل وجوارها- "الخليل وبناتها"	1
مقدم مشروع القانون النائب مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	2015/5/4	20/169/פ	הצעת חוק מעלה אדומים, התשע"ה-2015	مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على مستوطنة معاليه أدوميم	2
مقدم مشروع القانون النائب مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	2015/5/4	20/171/פ	הצעת חוק גוש מנשה, התשע"ה-2015	مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على تكتل "منشه"- شمال غربي منطقة نابلس	3
مقدم مشروع القانون النائب مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	2015/5/4	20/176/פ	הצעת חוק גוש עציון, התשע"ה-2015	مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على تكتل "غوش عتسيون"- شمال غربي وجنوب منطقة بيت لحم	4
مقدم مشروع القانون النائب مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	2015/5/4	20/179/פ	הצעת חוק גוש אריאל, התשע"ה-2015	مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على تكتل "أريئيل"- جنوب غربي منطقة نابلس	5
مقدم مشروع القانون النائب مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	2015/5/4	20/182/פ	הצעת חוק גוש מערב השומרון, התשע"ה-2015	مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على تكتل "غرب شومرون"- غربي منطقة نابلس	6
مقدم مشروع القانون النائب مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	2015/5/4	20/185/פ	הצעת חוק בקעת הירדן, התשע"ה-2015	مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على تكتل غور الأردن	7

8	مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على تكتل "قلب شومرون"- وسط منطقة نابلس	20/187/ف	2015/5/4	مقدم مشروع القانون النائب مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	البيت اليهودي
9	مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على تكتل "مركز بنيامين"- وسط منطقة رام الله	20/191/ف	2015/5/4	مقدم مشروع القانون النائب مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	البيت اليهودي
10	مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على تكتل "موديعين"- بين غربي جنوب رام الله والقدس	20/260/ف	2015/5/4	مقدم مشروع القانون النائب مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"	البيت اليهودي
11	مشروع قانون لفرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنات الضفة الغربية المحتلة	20/2574/ف	2016/2/1	مقدم مشروع القانون النائب دافيد إمسال من كتلة الليكود	البيت اليهودي
12	مشروع قانون لسريان أنظمة التنظيم والبناء الإسرائيلية على مستوطنة معاليه أدوميم	20/2886/ف	2016/3/30	مقدم مشروع القانون النائبة صوفا لاندفر من كتلة يسرائيل بيتينو ومعها 17 نائبا	البيت اليهودي
13	مشروع قانون لسريان أنظمة التنظيم والبناء الإسرائيلية على مستوطنة أريئيل	20/3002/ف	2016/5/23	مقدم مشروع القانون النائبة صوفا لاندفر من كتلة يسرائيل بيتينو ومعها 12 نائبا	البيت اليهودي
14	مشروع قانون يقضي بفرض القوانين الإسرائيلية على المستوطنات والمستوطنين بموجب أمر عسكري	20/3046/ف	2016/6/6	مقدم مشروع القانون النائب يوآف كيش من كتلة الليكود	البيت اليهودي
15	مشروع قانون لمنع اخلاء البؤرة الاستيطانية "عمونة" وتثبيتها مستوطنة	20/3211/ف	2016/7/25	مقدمة مشروع القانون النائبة شولي معلم من كتلة "البيت اليهودي" ومعها 13 نائبا	البيت اليهودي
16	مشروع قانون لاستكمال جدار الاحتلال في الضفة في المقطع الشرقي في الغور، وغرب جنوب جبل الخليل	20/3345/ف	2016/8/3	مقدم مشروع القانون النائب عومر بار ليف من كتلة "المعسكر الصهيوني" ومعها 21 نائبا من كتلته	البيت اليهودي



17	مشروع قانون يفرض المصادرة والتعويض، على من استولى المستوطنون على أرضه واقاموا عليها مستوطنات وبؤر.	التهمة حوك ההסדרה, התשע"ו-2016	20/3111/פ	2016/6/27	مقدمة مشروع القانون النائبة شولي معلم من كتلة "البيت اليهودي"
18	اقرار قانون يمنح صلاحيات أوسع لشعبة الاستيطان، ما يورد عليها ميزانيات أكبر	التهمة حוק מעמדן של ההסתדרות הציונית העולמית ושל הסוכנות היהודית לארץ-ישראל (תיקון) - מעמד החטיבה להתיישבות), התשע"ה-2015	20/1674/פ	2015/7/22	مقدم مشروع القانون النائب بتسلئيل سموتريتش من كتلة "البيت اليهودي"
19	قرار لجنة الكنيست تفضيل بضائع المستوطنات	מתן העדפה לתוצרת מיהודה ושומרון לרכישות מתקציב הכנסת		2015/10/26	المبادر لجنة الكنيست ورئيسها دافيد بيطان من حزب الليكود
20	اقرار بالقراءة التمهيدية قانونا يمنح مستوطنات الضفة امتيازات ضريبية، بزعيم كونها مناطق مهددة بالخطر	التهمة حוק לתיקון פקודת מס הכנסה (הטבות במס ליישוב מאוים באזור), התשע"ו-2016	20/1674/פ	2016/7/27	مقدم مشروع القانون النائب بتسلئيل سموتريتش من كتلة "البيت اليهودي"
21	الكنيست أقر بالقراءة التمهيدية قانونا لدفع تعويضات "المالكي" أراض باتت تحت السلطة الفلسطينية	التهمة حוק פיצויים לבעלי זכות במקרקעין מועברים, התשע"ה-2015	20/1746/פ	2015/12/30	
22	اقرار قانون بالقراءة التمهيدية يمنع منح تأشيرة دخول لإسرائيل لمن يدعو لمقاطعتها	التهمة حוק הכניסה לישראל (תיקון) - אי-מתן אשרה ורישיון ישיבה לקורא לחרם על ישראל), התשע"ה-2015	20/1906/פ	2015/11/11	
23	مشروع قانون يلزم بوضع علامة على منتوجات الدول الأوروبية التي تضع علامة على منتوجات المستوطنات	التهمة חוק לתיקון פקודת הייבוא והייצוא (סימון מוצרים המיוצרים במדינות שמסמנות מוצרים מישראל), התשע"ו-2015	20/2278/פ	2015/11/30	



المبارون حسب الترتيب		20/1973/ف	הצעת חוק ההסדרה, התשע"ה-2015	اقرار بالقراءة التمهيدية لثلاثة مشاريع قوانين "التسوية"	24
يوآف كيش الليكود		20/3127/ف	הצעת חוק ההסדרה, התשע"ה-2015		
שולי معلم "البيت اليهودي"	2016/11/16	20/3433/ف	הצעת חוק להסדרת התיישבות ביהודה והשומרון, התשע"ז- 2016		



# مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي على "الخليل وبناتها" (جوارها)

المبادر: النائب مردخاي يوغيف كتلة "البيت اليهودي"  
قانون رقم: 20/156/ف

قدم عضو الكنيست مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي" اليمينية المتطرفة، في اليوم الأول للدورة الصيفية في الكنيست الـ 20، الاثنين 2015/5/4، مشروع يهدف إلى فرض "السيادة الإسرائيلية" على التكتل الاستيطاني في مدينة الخليل وجوارها، أو حسب تسمية القانون "الخليل وبناتها"، ومن أبرزها مستوطنة "كريات أربع".

وفي ما يلي ترجمة حرفية لمشروع القانون:

## اقتراح قانون الخليل وبناتها

- القانون، والقضاء والحكم في دولة إسرائيل يسري على منطقة الخليل وبناتها.
  - سريان القانون من يوم اقراره في الكنيست.
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق القانون، هو صاحب الصلاحية، بالتشاور مع وزير القضاء، أن يقر أنظمة بكل ما يتعلق بتنفيذه، وأن تشمل أنظمة أوامر أخرى، وأوامر متعلقة باستمرار سريان الأنظمة والأوامر، وأوامر الإدارة، وحقوق وواجبات، تكون سارية في الخليل وبناتها، عشية بدء سريان هذا القانون.



# مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي "معاليه أدوميم" - شرق القدس والعيزرية

المبادر: النائب مردخاي يوغيف كتلة "البيت اليهودي"  
قانون رقم 20/169/ف

قدم عضو الكنيست مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي" اليمينية المتطرفة، في اليوم الأول للدورة الصيفية في الكنيست الـ 20، الاثنين 2015/5/4، مشروع يهدف إلى فرض "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنة معاليه أدوميم، الواقعة شرقي القدس والعيزرية.

وفي ما يلي ترجمة حرفية لمشروع القانون:

## اقتراح قانون معاليه أدوميم

- القانون، والقضاء والحكم في دولة إسرائيل يسري على منطقة معاليه أدوميم.
- سريان القانون من يوم اقراره في الكنيست.
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق القانون، هو صاحب الصلاحية، بالتشاور مع وزير القضاء، أن يقر أنظمة بكل ما يتعلق بتنفيذه، وأن تشمل أنظمة أوامر أخرى، وأوامر متعلقة باستمرار سريان الأنظمة والأوامر، وأوامر الإدارة، وحقوق وواجبات، تكون سارية في الخليل وبناتها، عشية بدء سريان هذا القانون.



# مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي تكتل "منشه" - شمال غربي منطقة نابلس

المبادر: النائب مردخاي يوغيف كتلة "البيت اليهودي"  
قانون رقم 20/171/ف

قدم عضو الكنيست مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي" اليمينية المتطرفة، في اليوم الأول للدورة الصيفية في الكنيست الـ 20، الاثنين 2015/5/4، مشروع يهدف إلى فرض "السيادة الإسرائيلية" على التكتل الاستيطاني "منشه"، شمال غربي منطقة نابلس.

وفي ما يلي ترجمة حرفية لمشروع القانون:

## اقتراح قانون تكتل منشة

- القانون، والقضاء والحكم في دولة إسرائيل يسري على منطقة تكتل منشة.
- سريان القانون من يوم اقراره في الكنيست.
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق القانون، هو صاحب الصلاحية، بالتشاور مع وزير القضاء، أن يقر أنظمة بكل ما يتعلق بتنفيذه، وأن تشمل أنظمة أوامر أخرى، وأوامر متعلقة باستمرار سريان الأنظمة والأوامر، وأوامر الإدارة، وحقوق وواجبات، تكون سارية في الخليل وبناتها، عشية بدء سريان هذا القانون.



# مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي تكتل "غوش عتسيون" - غربي مدينة بيت لحم

المبادر: النائب مردخاي يوغيف كتلة "البيت اليهودي"  
قانون رقم 20/176/ف

قدم عضو الكنيست مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي" اليمينية المتطرفة، في اليوم الأول للدورة الصيفية في الكنيست الـ 20، الاثنين 2015/5/4، مشروع يهدف إلى فرض "السيادة الإسرائيلية" على التكتل الاستيطاني "غوش عتسيون" - غربي مدينة بيت لحم وفي ما يلي ترجمة حرفية لمشروع القانون:

## اقترح قانون تكتل "غوش عتسيون"

- القانون، والقضاء والحكم في دولة إسرائيل يسري على منطقة تكتل "غوش عتسيون".
- سريان القانون من يوم اقراره في الكنيست.
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق القانون، هو صاحب الصلاحية، بالتشاور مع وزير القضاء، أن يقر أنظمة بكل ما يتعلق بتنفيذه، وأن تشمل أنظمة أوامر أخرى، وأوامر متعلقة باستمرار سريان الأنظمة والأوامر، وأوامر الإدارة، وحقوق وواجبات، تكون سارية في الخليل وبناتها، عشية بدء سريان هذا القانون.





# مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي تكتل "أريئيل" - جنوب غربي منطقة نابلس

المبادر: النائب مردخاي يوغيف كتلة "البيت اليهودي"  
قانون رقم 20/179/ف

قدم عضو الكنيست مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي" اليمينية المتطرفة، في اليوم الأول للدورة الصيفية في الكنيست الـ 20، الاثنين 2015/5/4، مشروع يهدف إلى فرض "السيادة الإسرائيلية" على التكتل الاستيطاني "أريئيل" - جنوب غربي منطقة نابلس. وفي ما يلي ترجمة حرفية لمشروع القانون:

## اقتراح قانون تكتل أريئيل

- القانون، والقضاء والحكم في دولة إسرائيل يسري على منطقة تكتل أريئيل.
- سريان القانون من يوم اقراره في الكنيست.
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق القانون، هو صاحب الصلاحية، بالتشاور مع وزير القضاء، أن يقر أنظمة بكل ما يتعلق بتنفيذه، وأن تشمل أنظمة أوامر أخرى، وأوامر متعلقة باستمرار سريان الأنظمة والأوامر، وأوامر الإدارة، وحقوق وواجبات، تكون سارية في الخليل وبناتها، عشية بدء سريان هذا القانون.



# مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي تكتل "غرب شومرون" - غربي منطقة نابلس

المبادر: النائب مردخاي يوغيف كتلة "البيت اليهودي"  
قانون رقم 20/182/ف

قدم عضو الكنيست مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي" اليمينية المتطرفة، في اليوم الأول للدورة الصيفية في الكنيست الـ 20، الاثنين 2015/5/4، مشروع يهدف إلى فرض "السيادة الإسرائيلية" على التكتل "غرب شومرون" - غربي منطقة نابلس.

وفي ما يلي ترجمة حرفية لمشروع القانون:

## اقتراح قانون غرب شومرون

- القانون، والقضاء والحكم في دولة إسرائيل يسري على منطقة تكتل "غرب شومرون".
- سريان القانون من يوم اقراره في الكنيست.
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق القانون، هو صاحب الصلاحية، بالتشاور مع وزير القضاء، أن يقر أنظمة بكل ما يتعلق بتنفيذه، وأن تشمل أنظمة أوامر أخرى، وأوامر متعلقة باستمرار سريان الأنظمة والأوامر، وأوامر الإدارة، وحقوق وواجبات، تكون سارية في الخليل وبناتها، عشية بدء سريان هذا القانون.



# مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي تكتل غور الأردن

المبادر: النائب مردخاي يوغيف كتلة "البيت اليهودي"  
قانون رقم 20/185/ف

قدم عضو الكنيست مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي" اليمينية المتطرفة، في اليوم الأول للدورة الصيفية في الكنيست الـ 20، الاثنين 2015/5/4، مشروع يهدف إلى فرض "السيادة الإسرائيلية" على التكتل الاستيطاني غور الأردن.

وفي ما يلي ترجمة حرفية لمشروع القانون:

## اقتراح قانون تكتل غور الأردن

- القانون، والقضاء والحكم في دولة إسرائيل يسري على منطقة تكتل غور الأردن.
- سريان القانون من يوم اقراره في الكنيست.
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق القانون، هو صاحب الصلاحية، بالتشاور مع وزير القضاء، أن يقر أنظمة بكل ما يتعلق بتنفيذه، وأن تشمل أنظمة أوامر أخرى، وأوامر متعلقة باستمرار سريان الأنظمة والأوامر، وأوامر الإدارة، وحقوق وواجبات، تكون سارية في الخليل وبناتها، عشية بدء سريان هذا القانون.



# مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي تكتل "قلب شومرون" - وسط منطقة نابلس

المبادر: النائب مردخاي يوغيف كتلة "البيت اليهودي"  
قانون رقم 20/187/ف

قدم عضو الكنيست مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي" اليمينية المتطرفة، في اليوم الأول للدورة الصيفية في الكنيست الـ 20، الاثنين 2015/5/4، مشروع يهدف إلى فرض "السيادة الإسرائيلية" على التكتل "قلب شومرون" - وسط منطقة نابلس.

وفي ما يلي ترجمة حرفية لمشروع القانون:

## اقتراح قانون "قلب شومرون"

- القانون، والقضاء والحكم في دولة إسرائيل يسري على منطقة تكتل "قلب شومرون".
- سريان القانون من يوم اقراره في الكنيست.
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق القانون، هو صاحب الصلاحية، بالتشاور مع وزير القضاء، أن يقر أنظمة بكل ما يتعلق بتنفيذه، وأن تشمل أنظمة أوامر أخرى، وأوامر متعلقة باستمرار سريان الأنظمة والأوامر، وأوامر الإدارة، وحقوق وواجبات، تكون سارية في الخليل وبناتها، عشية بدء سريان هذا القانون.



# مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي تكتل "مركز بنيامين" - وسط منطقة رام الله

المبادر: النائب مردخاي يوغيف كتلة "البيت اليهودي"  
قانون رقم 20/191/ف

قدم عضو الكنيست مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي" اليمينية المتطرفة، في اليوم الأول للدورة الصيفية في الكنيست الـ 20، الاثنين 2015/5/4، مشروع يهدف إلى فرض "السيادة الإسرائيلية" على التكتل "مركز بنيامين" - وسط منطقة رام الله.

وفي ما يلي ترجمة حرفية لمشروع القانون:

## اقتراح قانون "مركز بنيامين"

- القانون، والقضاء والحكم في دولة إسرائيل يسري على منطقة تكتل "مركز بنيامين".
- سريان القانون من يوم اقراره في الكنيست.
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق القانون، هو صاحب الصلاحية، بالتشاور مع وزير القضاء، أن يقر أنظمة بكل ما يتعلق بتنفيذه، وأن تشمل أنظمة أوامر أخرى، وأوامر متعلقة باستمرار سريان الأنظمة والأوامر، وأوامر الإدارة، وحقوق وواجبات، تكون سارية في الخليل وبناتها، عشية بدء سريان هذا القانون.



# مشروع قانون لفرض القانون والحكم الإسرائيلي تكتل "موديعين" - بين غربي جنوب رام الله والقدس

المبادر: النائب مردخاي يوغيف كتلة "البيت اليهودي"  
قانون رقم 20/260/ف

قدم عضو الكنيست مردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي" اليمينية المتطرفة، في اليوم الأول للدورة الصيفية في الكنيست الـ 20، الاثنين 2015/5/4، مشروع يهدف إلى فرض "السيادة الإسرائيلية" على التكتل "قلب شومرون" - وسط منطقة نابلس.

وفي ما يلي ترجمة حرفية لمشروع القانون:

## اقتراح قانون تكتل "موديعين"

- القانون، والقضاء والحكم في دولة إسرائيل يسري على منطقة تكتل "موديعين".
- سريان القانون من يوم اقراره في الكنيست.
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق القانون، هو صاحب الصلاحية، بالتشاور مع وزير القضاء، أن يقر أنظمة بكل ما يتعلق بتنفيذه، وأن تشمل أنظمة أوامر أخرى، وأوامر متعلقة باستمرار سريان الأنظمة والأوامر، وأوامر الإدارة، وحقوق وواجبات، تكون سارية في الخليل وبناتها، عشية بدء سريان هذا القانون.



# مشروع قانون لفرض "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنات الضفة الغربية المحتلة

المبادر: النائب دافيد إمسالم من كتلة "الليكود"  
مشروع قانون رقم 20/2574/ف

قدم النائب دافيد إمسالم، من حزب "الليكود"، يوم 2016/2/1 مشروع قانون، يقضي بفرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على مستوطنات الضفة الغربية المحتلة.

وفي ما يلي الترجمة الحرفية للقانون:

## اقتراح قانون سريان القانون الإسرائيلي على البلدات الإسرائيلية في يهودا والسامرة

- 1- القانون، الحكم وادارة دولة إسرائيل تسري على واحد من مناطق نفوذ البلدات في يهودا والسامرة، التي في يوم اقرار هذا القانون، تكون غالبية سكانها من مواطني إسرائيل.
- 2- رئيس الحكومة مكلف بتطبيق القانون هذا، وهو صاحب صلاحية، بعد التشاور مع وزير القضاء، ووزير الداخلية، أن يفرض أنظمة، بكل ما يتعلق بتطبيق القانون، وبضمن ذلك أن يحدد أنظمة فيه أوامر، تتعلق بفترة سريان قوانين، وأنظمة إدارية، وحقوق وواجبات كانت مطبقة في المنطقة التي سيسري عليها البند (1)، عشية تطبيق القانون.
- 3- بدء سريان القانون، 90 يوما من يوم نشره في الجريدة الرسمية.



# مشروع قانون لسريان أنظمة التنظيم والبناء الإسرائيلية على مستوطنة معاليه أدوميم

المبادرة صوفا لاندفر (يسرائيل بيتينو) وآخرون  
مشروع قانون رقم 20/2886 ف

قدمت النائبة صوفا لاندفر من كتلة "يسرائيل بيتينو"، يوم 30 آذار/ مارس 2016 ومعها 17 نائبا من كتلتها وكتل أخرى، مشروع قانون يقضي بسريان أنظمة البناء والاسكان الإسرائيلية على مستوطنة معاليه أدوميم، وهي من أكبر مستوطنات الضفة الفلسطينية المحتلة، وتقع عند الجانب الشرقي للقدس المحتلة، وتصل أطراف "منطقة نفوذها" إلى مشارف البحر الميت.

وشارك في تقديم القانون إلى جانب لاندفر كل من: أفيدور لييرمان وأورلي ليفي وروبرت ايلاطوف وعوديد فورير وحمد عمار من كتلة "يسرائيل بيتينو". نافا بوكر ونوريت كورين ودافيد بيبان (الليكود). طالي فلوسكوف وروعي فولكمان وإيلي كوهين ويفعات بيطون وميخائيل أورن (كولانو). شولي معلم ومردخاي يوغيف (البيت اليهودي). يتسحاق فاكنين (شاس). يونيل رزفوروف "يوجد مستقبل" - معارضة.

\*ملاحظة لاندفر قدمت مشروع القانون وهي نائبة في كتلة المعارضة، قبل انضمامها إلى الحكومة في مطلع شهر حزيران/ يونيو 2016، وزيرة للهجرة والاستيعاب، وبموجب الأنظمة فإن القانون يبقى مدرجا ويحق للمبادرين طرحه على الكنيست.

الترجمة الحرفية للقانون:

## اقترح قانون سريان أحكام التنظيم والبناء الإسرائيلية على منطقة "معاليه أدوميم"

1- قانون التنظيم والبناء للعام 1965، يسري على منطقة نفوذ المجلس المحلي (البلدي) معاليه أدوميم.





# مشروع قانون لسريان أنظمة التنظيم والبناء الإسرائيلية على مستوطنة أريئيل

## المبادرة صوفا لاندفر (يسرائيل بيتينو) وآخرون مشروع قانون رقم 20/3002/ف

قدمت النائبة صوفا لاندفر من كتلة "يسرائيل بيتينو"، يوم 23 ايار/ مايو 2016، ومعها 12 نائبا من كتلتها وكتل الائتلاف والمعارضة، مشروع قانون يقضي بسريان أنظمة البناء والاسكان الإسرائيلية على مستوطنة أريئيل، وهي من أكبر مستوطنات الضفة الفلسطينية المحتلة، وتقع عند جنوب منطقة نابلس. وشارك في تقديم القانون إلى جانب لاندفر كل من: أفيغور ليبرمان وأورلي ليفي وروبرت ايلاطوف وعوديد فورير من كتلة "يسرائيل بيتينو". نافا بوكر وأزرن حزان (الليكود). طالي فلوسكوف وروعي فولكمان (كولانو). شولي معلم ومردخاي يوغيف (البيت اليهودي). يعقوب مارغي (شاس). يونيل رزفوروف "يوجد مستقبل" - معارضة.

\*ملاحظة لاندفر قدمت مشروع القانون وهي نائبة في كتلة المعارضة، قبل انضمامها إلى الحكومة في مطلع شهر حزيران/ يونيو 2016، وزيرة للهجرة والاستيعاب، وبموجب الأنظمة فإن القانون يبقى مدرجا ويحق للمبادرين طرحه على الكنيست.

الترجمة الحرفية للقانون:

## اقتراح قانون سريان أحكام التنظيم والبناء الإسرائيلية على منطقة "أريئيل"

1- قانون التنظيم والبناء للعام 1965، يسري على منطقة نفوذ المجلس المحلي (البلدي) أريئيل.



# مشروع قانون يقضي بفرض القوانين الإسرائيلية على المستوطنات والمستوطنين بموجب أمر عسكري

הצעת חוק לתיקון פקודת סדרי השלטון והמשפט (חקיקה באזור באמצעות צו), התשע"ו-2016

المبادرة يوآف كيش (الليكود)  
مشروع قانون رقم 20/3046/ف

قدم النائب يوآف كيش من كتلة "الليكود"، يوم 6 حزيران/ يونيو 2016، مشروع قانون يدعو فرض كافة القوانين التي يقرها الكنيست، على مستوطنات الضفة والمستوطنين، من خلال أمر عسكري موجه للكتل الاستيطانية المختلفة.

القانون يعرض تفاصيل اجرائية، لتطبيق القانون المقترح.

ويقول النائب المبادر، في معرض تفسيره للاقتراح ما يلي: "في يهودا والسامرة (الضفة المحتلة) يعيش اليوم حوالي 350 ألف مواطن من مواطني دولة إسرائيل. الذين يقترعون للكنيست، ولكن حياتهم عمليا لا تدار من قبل الدولة، بسبب عدم فرض القانون الإسرائيلي (عليهم وعلى المستوطنات). ويجري الحديث عن واقع غير معقول بالمطلق، ويضر من دون شك، باحترام سكان المنطقة الإسرائيليين، وحتى أن هذا الواقع يؤدي إلى مس خطير بحقوقهم، ويميز ضدهم، على مستوى علاقة الدولة بمواطنيها. وهذا ينعكس، مثلا، بعدم سريان قوانين العمل، التي تدافع عن حقوق العاملين".

و"يدعو اقتراح القانون هذا تصحيح هذا الغبن، ومساواة الأنظمة المختلفة السارية على مواطني دولة إسرائيل، دون علاقة بمكان سكانهم، والوصول إلى وضع تدار فيه أوضاعهم" كسائر مواطني إسرائيل. القانون يطرح سلسلة من البنود الاجرائية، المتعلقة بالجيش وقائد قوات الجيش في الضفة الغربية المحتلة.



# مشروع قانون لمنع اخلاء البؤرة الاستيطانية "عمونة" وتثبيتها مستوطنة

الضلع حوك لفيضوي بعلي مكرقعي بيهודה وهشومرون (عمونة)، التسهع"و-2016

المبادرة شولي معلم "البيت اليهودي"  
مشروع قانون رقم 20/3211/ف

قدمت النائبة شولي معلم من كتلة "البيت اليهودي"، ومعها 13 نائبا من كتلتها و"الليكود" و"يهדות هتوراة" مشروع قانون يفرض على الحكومة الإسرائيلية عمليا، منع اخلاء البؤرة الاستيطانية "عمونة" في منطقة بيت لحم، وتحويلها إلى مستوطنة ثابتة. رغم صدور سلسلة من قرارات المحاكم، على مر السنوات العشرين الماضية، وبضمنها المحكمة العليا، التي كان آخر قرار لها في نهاية العام 2014. ويتضمن مشروع القانون، سلسلة من الاجراءات، التي منها وضع يد الحكومة على الأراضي بملكية خاصة، ونقل الأراضي التي تحت ما يسمى "أراضي دولة" إلى شعبة الاستيطان، في الوكالة اليهودية (الصهيونية)، كي يتم في نهاية المطاف تحويل البؤرة التي تستوطن فيها 50 عائلة، إلى مستوطنة ثابتة. وشارك في طرح القانون إلى جانب النائب شولي معلم النواب: بتسلئيل سموتريتش، ونيسان سلوميانسكي، ومردخاي يوغيف، من كتلة "البيت اليهودي". والنواب، يواف كيش ومخلوف زوهر، ويهودا غليك، وأورن حزان ونافا بوكير ودافيد امسال، وشيران هشكال ونوريت كورين وأمير أوحانا من كتلة "الليكود". والنائب منحيم موزس من كتلة "يهדות هتوراة".

ترجمة القانون:

## اقتراح قانون تعويض أصحاب أراض في يهودا والسامرة- عمونة

تعريف:

- 1- في هذا القانون:  
"مالكون"- من أثبت ملكيته للأرض التي أقيمت عليها بلدة عمونة.  
"منطقة"- بموجب التعريف في أنظمة الطوارئ- يهودا والسامرة- أحكام المخالفات ومساعدة قضائية- للعام 1967، وبموجب تمديد القانون من حين إلى آخر.  
"البلدة عمونة"- كل المرتبطين بها، والمزروعات، والبنى التحتية التي تخدمهم، وكل ما هو على الأرض المشار إليها في الخارطة المرفقة.  
"المكلف"- بموجب تعريفه في الأمر، بشأن ممتلكات حكومية- يهودا والسامرة- رقم 59، للعام 1967.  
"القائد العسكري"، من تلقى صلاحيات سلطوية، بموجب البند 3 في منشور أنظمة الحكم والقضاء- منطقة الضفة الغربية- رقم 2 للعام 1967.



2- الإعلان عن أراض  
الأراضي التي أقيمت عليها بلدة عمونة، بموجب ما هو اليها في الخارطة المرفقة، تكون أرض دولة،  
خلال 30 يوماً من يوم بدء سريان هذا القانون. وينشر القائد العسكري اعلانا بشأن الإعلان عن  
الأراضي، بموجب ما هو متبع في المنطقة..

3- ترتيب بلدة عمونة  
مع الإعلان عن الأراضي بموجب ما جاء في البند 2، يخصصها المكلف لشعبة الاستيطان في اتحاد  
المنظمات الصهيونية العالمية (الهستدروت الصهيونية). في حين تخصص شعبة الاستيطان الأرضي  
للجمعية التعاونية عمونة، من أجل تنظيم بلدة عمونة.

4- ترتيب أنظمة البناء وتجميد أوامر الهدم  
(أ) يعمل القائد العسكري من أجل ترتيب أمور التنظيم والبناء في بلدة عمونة، في أقرب وقت ممكن،  
وخلال تفقّتر لا تتعدى 12 شهراً، مع الأخذ بعين الاعتبار أسس التنظيم المتبعة في المنطقة،  
ومن خلال توجه لتنظيم أكثر ما يمكن من المباني والبنى التحتية القائمة في البلدة، عشية بدء  
سريان هذا القانون.  
(ب) خلال الفترة الواقعة منذ الإعلان عن الأراضي كما جاء في البند 2، وحتى الانتهاء من  
ترتيب أمور التنظيم، بموجب البند الفرعي (أ)، يتم تجميد أوامر الهدم الصادرة ضد المباني في  
بلدة عمونة.

5- تعويضات زائد للمالكين  
يحق لمالكي الأراضي في بلدة عمونة لتعويضات أكبر بنسبة وبشكل يحدده وزير المالية، بالتشاور  
مع وزير الأمن.

6- سريان القانون  
يبدأ سريان القانون على كل ما ورد في بنوده، وعلى كل قرار محاكم وأنظمة بناء سبقت سن هذا  
القانون.



# مشروع قانون لاستكمال جدار الاحتلال في الضفة في المقطع الشرقي في الغور، وغرب جنوب جبل الخليل

הצעת חוק גדר הביטחון, התשע"ו-2016

المبادر عومر بارليف و21 نائبا من كتلة "المعسكر الصهيوني"  
مشروع قانون رقم 20/3345/ف

قدم النائب عومر بارليف، ومعه 21 نائبا من كتلته "المعسكر الصهيوني"، يوم 3 آب/ أغسطس العام 2016، مشروع قانون يقضي بالزام الحكومة الإسرائيلية، ببناء جدار الضم الاحتلالي في المقطع الشرقي، من بيسان شمالا، عبورا بغور الأردن، والمشارف الشرقية للقدس المحتلة، واستمرارا حتى البحر الميت، وفي المقطع جنوب غرب جبل الخليل للضفة، عند جنوب جبل الخليل.

وهدف القانون، حسب ما ورد في المشروع:

**المبادرون للقانون هم:** 21 نائبا إلى جانب المبادر عومر بارليف، وجميعهم من كتلة "المعسكر الصهيوني"، أكبر كتل المعارضة، التي تضم 24 نائبات، بمعنى امتناع نائبين عهن التوقيع. والموقعون وهم: يتسحاق هيرتسوغ، وتسيبي ليفني، وستاف شافير، وايتسيك شمولي، ويحيئيل حيليك بار، وعمير بيرتس، وميراف ميخائيلي، وايتان كابل، ومانويل طراخطنبرغ، وأريئيل مرغليت، وميكي روزنطال، وورفيطال سويد، ويوئيل حسون، وايتان بروشي، وميخال بيران، ونحمان شاي، وكاسنيا سفاتلانوفا، وأييليت نحمياس فيربين، ويوسي يونا، وإيال بن رؤوفين، وياعيل كوهين فاران.

ترجمة القانون:

## اقتراح قانون جدار الامن

1- الهدف:

"الدفاع عن أمن مواطني دولة إسرائيل وسكانها، والمساعدة في استقرار وتحسين اجمالي مركبات الأمن القومي على الصعيد السياسي والأمني والاقتصادي والاجتماعي، من خلال استكمال بناء جدار الأمن، ومسار تنفيذه".

2- تعريفات:

"جدار الأمن"- شبكة أمنية لمنع التسلل واحباطه، ويشكل جدار متواصل على طوله، ومعوقات ضد السيارات، اضافة إلى معابر خاضعة للرقابة، ويشارك في هذه الشبكة، نشاطات قوات، ودعم وسائل الكترونية ملائمة.

"مقطع جنوب غرب جبل الخليل" ويمتد من جزء الجدار المبني من معبر ترقوميا، وحتى بلدة (مستوطنة) متسودات يهودا.

"منطقة التماس" - منطقة أمنية متواصلة، من منطقة مدينة بيسان، مرورا بمشارف القدس (من الناحية الشرقية) وصولاً إلى البحر الميت.  
"مشروع قومي ذي افضلية".

3- مهمات القانون:

- أ- "استكمال بناء جدار الأمن، على طول منطقة التماس، من أجل منع واحباط عمليات تسلل مخربين، من خلال منطقة التماس إلى التجمعات السكانية للجمهور في إسرائيل".
- ب- "استكمال بناء الجدار يتم بشكل يخلق تواصلاً على طول منطقة التماس".
- ج- "في مقطع جنوب غرب جبل الخليل، يتم تنفيذ أعمال لاعادة تأهيل الجدار، واصلاح الخلل القائم في الحراسة، والذي حوّل الجدار إلى سهل الاجتياز".
- د- ليس في هذا القانون ما يغير خط ومسار جدار قائم، من جدار الأمن.
- هـ- استكمال بناء جدار الأمن، يتم الإعلان عنه كمشروع وطني ذا افضلية.

4- هدف الجدار

مقاطع الجدار التي تبنى بموجب هذا القانون، ومثل مقاطع بنيت حتى الآن، هي وسيلة أمنية، لمنع عمليات ارهابية، ولا تعبر عن حدود سياسية أو غيرها.

5- استكمال الجدار وانهاء المشروع

استكمال بناء مقاطع جدار الأمن الناقصة، وتحويلها إلى قوات الأمن، تتم بالسرعة القصوى، على طول خط التماس، وليس أكثر من 18 شهراً، لتنفيذه، منذ يوم اقرار هذا القانون ونشره.

6- التنفيذ والأنظمة

وزير الأمن، المكلف بتنفيذ القانون، يحق له أن يطرح أنظمة لغرض التنفيذ.

7- البدء

سريان هذا القانون خلال 30 يوماً من يوم الإعلان عنه.



# مشروع قانون يفرض المصادرة والتعويض، على من استولى المستوطنون على أرضه وأقاموا عليها مستوطنات وبؤر

הצעת חוק ההסדרה, התשע"ו-2016

المبادرة شولي معلم ("البيت اليهودي")  
مشروع قانون رقم 20/3111/ف

قدمت النائبة شولي معلم من كتلة "البيت اليهودي"، يوم 27 حزيران/ يونيو 2016، مشروع قانون يفرض على الحكومة الإسرائيلية، وزير الداخلية فيها، مصادرة كل أرض بملكية خاصة، أقام عليها المستوطنون أو الحكومة، مستوطنة أو بؤرة استيطانية، على أن يكون التعويض، إما أرض موازية في مكان قريب، أو بالمال، بما يعادل نصف قيمة الأرض، بدلا من اخلاء المستوطنين.

ترجمة القانون:

## اقتراح قانون الترتيبات

1- التعريفات في هذا القانون:

"اصحاب الأرض الأصليين: من هم مسجلين في سجلات الأراضي في يهودا والسامرة، كمالكين لقطع الأراضي التي أقيمت عليها بلدة منظمة، أو وارثي أولئك، بموجب أوامر وقانون الوراثة.  
"شعبة الاستيطان": شعبة الاستيطان في اتحاد المنظمات الصهيونية العالمي (الهستدروت الصهيوني).  
"المكلف"، "ملك متروك": بموجب تعريفهما بالأمر المتعلق بالأماكن المتروكة- ملكة الفرد- منطقة الضفة الغربية- رقم 50 للعام 1967.  
"القائد العسكري"- من تلقى صلاحيات سلطوية بموجب البند 3 لمنشور ترتيبات الحكم والقضاء- يهودا والسامرة- رقم 2 للعام 1967.  
"مصادرة": مصادر أراضي لاحتياجات الجمهور.  
"بلدة منظمة": بلدة بكل من هم مرتبطين بها ويعيشون فيها، بما في ذلك البناء والغرس والبنى التحتية المدنية والأمنية، القائمة حتى موعد بدء سريان هذا القانون.  
"أمر": نصوص قانونية من القائد العسكري في مناطق يهودا والسامرة.  
"أرض بديلة": أرض بديلة لا تقل قيمتها عن الأرض الأصلية، تعطى لأصحاب الأرض الأصليين، مقابل الأرض الأصلية، من أراض، هي أراضي وأملاك الدولة، بموجب تعريفها في أمر، بشأن التعيينات والصلاحيات، بموجب قانون الحفاظ على أراضي وأملاك الدولة- يهودا والسامرة- رقم 1066، للعام 1982، وتلك التي كانت مخصصة للزراعة.  
"أرض أصلية"، "أرض أصلية": قسيمة واحدة أو عدة قسائم، من الأراضي التي أقيمت عليها بلدة منظمة.



"الوزير": هو وزير الداخلية.

- 2- مصادرة الأراضي مقابل أراض بديلة:
- (أ)- كانت الأراضي الأصلية، أراضي بملكية خاصة، يتم تحويلها إلى المصادرة بأمر، خلال 30 يوماً من يوم بدء سريان هذا القانون.
- (ب)- المكلف يخصص الأراضي المصادرة لشعبة الاستيطان، التي ستخصصها لاحتياجات البلدة المنظمة خلال 30 يوماً آخرين.
- (ج)- أصحاب الأراضي الأصلية، يحق لهم مقابل مصادرة أراضيهم الأصلية، الحصول على أرض بديلة، تكون بقدر الامكان، قريبة لمكان سكنهم.
- (د)- اضافة إلى الأرض البديلة، يحق لأصحاب الأراضي الأصليين، أن يحصلوا على تعويضات مالية، بنسبة 50% من قيمة الأرض الأصلية في يوم المصادرة، من دون قيمة ما هو عليها.
- (هـ)- خلال عام من بدء سريان هذا القانون، يستكمل المكلف عملية منح الأرض البديلة والتعويض.

- 3- أراض أصلية التي هي أملاك متروكة:
- (أ)- إذ كانت الأراضي الأصلية أملاك متروكة، يخصص المكلف الأراضي لشعبة الاستيطان، التي بدورها تخصصها للبلدة المنظمة.
- (ب)- في حال عاد اصحاب الحقوق في الأملاك المتروكة، يتم التعامل معهم كأصحاب الأرض الأصليين، بموجب البند 2.

- 4- اجراءات تنظيم، ومنح تراخيص:
- (أ)- تمت مصادرة الأراضي، كما هو منصوص عليه في البند 2، أو تم تخصيصها بموجب البند 3، يأمر الوزير للجهات المهنية ذات الصلة في وزارته، لاستكمال كل اجراءات التخطيط في موعد لا يزيد عن عامين، من يوم المصادرة، أو من يوم التخصيص، كما جاء.
- (ب)- إلى حين استكمال اجراءات التخطيط، ومنح ترخيص بناء، يتم منح تراخيص بناء مؤقتة، على أساس خطة مؤقتة، تعدها الجهات المهنية ذات الصلة في الوزارة.
- (ج)- يحق للوزير، بناء على تقديرته، وبعد التشاور مع الجهات المهنية في وزارته، تغيير أنظمة، للفترة الزمنية المحددة.
- (د)- تصدر السلطة المحلية (المجلس القروي) تراخيص بناء لمباني قائمة على الأراضي الأصلية، وكل هذا بموجب مخطط البناء البلدي المؤقتة.

- 5- التنفيذ:
- وزير الداخلية المكلف بتطبيق هذا القانون.

- 6- أوامر هدم لم تنفذ بعد:
- (أ)- إذ وجد في يوم بدء سريان هذا القانون، أوامر هدم لم تنفذ بعد ضد مباني أقيمت على الأراضي الأصلية، ينتهي مفعول الأمر.
- (ب)- إذا وجد في يوم بدء سريان القانون، أمر قضائي لتنفيذ أوامر هدم لم يتم تنفيذها، ضد مباني قائمة على الأراضي الأصلية، ينتهي مفعول الأمر القضائي، وأوامر هدم المباني.





## اقرار تمهيدي لقانون يمنح صلاحيات أوسع لشعبة الاستيطان التابعة لـ "الهستدروت الصهيوني"

المبادر بتسلييل سموتريتش كتلة (البيت اليهودي)  
رقم 20/1674/ف

أقرت الهيئة العامة للكنيست يوم 2015/7/22 بالقراءة التمهيدية، مشروع قانون من شأنه أن يعطي شعبة الاستيطان، في اتحاد المنظمات الصهيونية العالمي "الهستدروت الصهيوني"، صلاحيات أوسع، خاصة اتخاذ قرارات ميدانية تتعلق بالاستيطان في جميع المناطق المحتلة منذ العام 1967، بمعنى الفلسطينية والسورية.

واللافت في هذا القانون، أنه جاء ليلتف على تقريرين شبه رسميين، طرحا أمام الحكومات الحالية والسابقة، يحذر من أن شعبة الاستيطان أخذت لنفسها صلاحيات هي من صلاحيات الحكومة وحدها، كإصدار رسمي صاحب صلاحيات حصلت عليها من الجمهور مباشرة، من خلال الانتخابات العامة:

تقرير البؤر الاستيطانية تاليا ساسون- نيسان/ أبريل 2005.  
تقرير- وجهة نظر قضائية- من وزارة القضاء، طرحت امام الحكومة السابقة يوم 26 شباط/ فبراير 2015.

المبادر للقانون، هو النائب بتسلييل سموتريتش من كتلة "البيت اليهودي"، وهو من كان المدير العامة "الجمعية رغايم" الاستيطانية المتطرفة، التي تحفز حكومات إسرائيل على هدم البيوت العربية إن كان في الضفة أو مناطق 48 بحجة "البناء غير المرخص"، وهي من المحركات الأساسية لمشروع "برافر"، الهادف إلى اقتلاع عشرات آلاف الفلسطينيين من صحراء النقب.

وقد تم طرح هذا القانون على جدول أعمال الكنيست يوم 6 تموز/ يوليو، ولكنه حصل على إذن استثنائي من لجنة الكنيست، بدعم الائتلاف الحاكم، لطرحة للتصويت "على وجه السرعة"، دون الحاجة للانتظار 45 يوماً، كما تنص أنظمة الكنيست.

\*ملاحظة: الاستمرار في تشريع القانون ينتظر مشروعاً حكومياً بذات التوجه مع تعديلات.

ترجمة القانون:

اقترح تعديل قانون مكانة الهستدروت الصهيوني العالمي، والوكالة اليهودية  
لأرض إسرائيل  
(تعديل- مكانة شعبة الاستيطان)

إضافة إلى البند 6 (ب):

1- في قانون مكانة الهستدروت الصهيوني العالمي، والوكالة اليهودية لأرض إسرائيل للعام 1952، وبعد البند 6 (أ)، يأتي ما يلي:

6 (ب):

(أ)- تعترف دولة إسرائيل بخصوصية شعبة الاستيطان في الهستدروت الصهيوني العالمي، كذراع تنفيذي لتطبيق أهداف الهستدروت الصهيوني العالمي، وأنها ذات قدرة مهنية مثبتة في مجال تطوير التوطين في أرض إسرائيل.

(ب)- يحق لحكومة إسرائيل، أن تلقي على شعبة الاستيطان في الهستدروت الصهيوني العالمي، مهمات وطنية في مجال التوطين، بموجب سياسات تحددها الحكومة.

(ج)- إن شعبة الاستيطان في الهستدروت الصهيوني العالمي، لها صلاحية لتنفيذ الأعمال المطلوبة، من أجل تنفيذ قرارات الحكومة، التي اتخذت بموجب البند (ب)، وبضمن ذلك تخصيص موارد، وتنفيذ أعمال تخطيط وتطوير، ونشر عطاءات، وتفعيل طاقم للمرافقة والاستشارة، للاستيطان وتطوير البنى التحتية المجتمعية في التجمعات السكنية.



## لجنة الكنيست توصي رئيس حكومتها بتعديل قانون المناقصات في القطاع العام بمنح أفضلية لبضائع المستوطنات

قررت لجنة الكنيست (اللجنة الإدارية) يوم الاثنين 26 تشرين الأول/ أكتوبر 2015، بأغلبية 10 نواب واعتراض 6 نواب، التوجه إلى رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو، بطلب إجراء تعديل على قانون "إلزامية المناقصات" لمؤسسات القطاع العام، ينص على بند يفرض تفضيلاً بنسبة 25% لبضائع مستوطنات الضفة الغربية المحتلة والقدس المحتلة، والجليل والنقب بنسبة 25%.

كما طلبت اللجنة أن يكون التعديل جاهزاً خلال 30 يوماً من يوم الطلب، وأن يطرح على الكنيست للتصويت عليه.

وقال رئيس اللجنة، دافيد بيطان من حزب الليكود، إن القرار جاء على ضوء قرار الاتحاد الأوروبي بوضع علامة على بضائع المستوطنات في الأسواق الأوروبية. وأضاف، أن القرار يأتي بعد أيام على صدور نتائج استطلاع فلسطيني، أشار إلى أن 50% من الفلسطينيين يؤيدون مقاطعة كل البضائع الإسرائيلية.

وجاء في نص القرار الذي تلاه رئيس اللجنة في حينه دافيد بيطان:

"إن الطلب الأصلي كان ينص على تفضيل بضائع يهودا والسامرة في مشتريات الكنيست بنسبة 15%، إلا أنه في أعقاب الوضع الأمني، وأيضا بسبب توجهات أعضاء كنيست، فقد غيرت الاقتراح، بشكل لا يشمل فقط يهودا والسامرة، وإنما أيضا القدس والنقب والجليل، على أن تكون نسبة التفضيل 25%.

## اقرار بالقراءة التمهيدية قانونا يمنح مستوطنات الضفة امتيازات ضريبية، بزعم كونها مناطق مهددة بالخطر

الضلع حوك لتيكون فקות مس الكنسه (الطوت بمس ليشوب ماموس بازور)، التسه"و-2016

المبار بتسليل سموتريتش "البيت اليهودي"  
مشروع قانون رقم 20/2809/ف

أقرت الهيئة العامة للكنيست يوم الأربعاء 27 تموز/ يوليو، وبدعم من الحكومة، بالقراءة التمهيدية، بتأييد الحكومة، مشروع قانون، بادر له النائب بتسليل سموتريتش، من كتلة "البيت اليهودي" ومعه 27 نائبا من كتل الائتلاف، يقضي بمنح جميع مستوطنات الضفة تخفيضات في ضريبة الدخل، وهي حتى سن القانون غير المشمولة بما يسمى "مناطق أفضلية" لغرض منحها امتيازات ضريبية. وسيتم ادراج تلك المستوطنات ضمن تعريف "بلدات تحت التهديد".

والمبادرون للقانون إلى جانب سموتريتش هم: نيسان سلوميانسكي وشولي معلم ومردخاي يوغيف من كتلة "البيت اليهودي"، ويوآف كيش ومخولف زوهر وبنيامين بيغين ودافيد امسال ونوريت كورين وأورن حزان وأبراهام نخوسا ودافيد بيطان ونافا بوكير وشارون هشكال من "الليكود"، وإيلي كوهين وطالي فلوسكوف "كولانو"، ويوآف بن تسور ويغئال غوطة ويتسحاق فاكنين ويعقوب مارغي من "شاس"، وأوري ماكليف ومناحيم موزس ويسرائيل آيخلير "يهדות هتوراة"، وروبرت ايلاطوف وحمد عمار وعويد فورير وصوفا لاندفر، من "يسرائيل بيتينو"، والنائبة أورلي ليفي (يسرائيل بيتينو سابقا).  
وحصل القانون على تأييد 42 نائبا من الائتلاف، ومعارضة 36 نائبا من المعارضة.

ترجمة القانون:

### اقترح قانون لتعديل أمر ضريبة الدخل- امتياز ضريبي لبلدة واقعة التهديد في منطقة

("منطقة"- هو التعريف المستحدث للضفة المحتلة، في كتاب القوانين الإسرائيلي في الدورة ال-20، في حين أن مشاريع قوانين أخرى تواصل استخدام مصطلح "يهودا والسامرة")

- تعديل البند 11

- 1- في أمر ضريبة الدخل، (النص الجديد) البند 11 (أ)  
(1) في تعريف "بلدة ذات ميزة" في الفقرتي (1) و(3)، وبعد "هي بلدة مقابل الحدود" يأتي ما يلي: "أو أنها بلدة مهددة في منطقة".
- 2- بعد تعريف "بلدة مقابل الحدود يأتي:

"بلدة مهددة في منطقة"- بلدة واقعة في منطقة، كما هي معرفة في قانون تعديل وتمديد سريان أنظمة الطوارئ- يهودا والسامرة- أحكام بشأن المخالفات ومساعدة قضائية- للعام 2007، وهي البلدة الواقعة نحن مستوى تهديد 2 أو 3 أو 4 أو 5، بحسب تحديد وزارة الأمن، بموجب التدرج الأخير، لأمر قائد المنطقة الوسطى، الصادر يوم 31 كانون الثاني/ ديسمبر، قبل السنة الضريبية، التي سيتم فيه التخفيض الضريبي.

3- في تعريف "نقاط استحقاق عامة"، وبعد "نقاط استحقاق بشأن مقابل الحدود" يأتي "نقاط استحقاق لبلدة مهددة في منطقة".

4- بعد تعريف "نقاط استحقاق مقابل الحدود يأتي:

"نقاط استحقاق لبلدة مهددة في منطقة"- 25% من نقاط الاستحقاق كما هو مفصل لذات الشأن:

(1) بشأن بلدة مهددة في منطقة- 100 نقطة

(2) بشأن بلدة أخرى- صفر نقاط.



# الكنيست أقر بالقراءة التمهيدية قانونا لدفع تعويضات "لمالكي" أراض باتت تحت السلطة الفلسطينية

الضعت حوك ففوففم لبعلفف زكوف بمقرقكفن مؤعبرفم، الفشع"ه-2015

المبار بنتسلئلف سموترفئش "البفبف الففوفف"  
مشرؤق قانؤن رقم 20/1746/ف

أقرت الهفئة العامة للكنفست فوم الأربعاء 30 كانؤن الأول/ ففسمبر، مشرؤق قانؤن فقفف بففع فعوفضاف مالفة، عن أراض فابعة "المؤافن إسرفئلف"، وبافئف ففئ سلطفه أارفبة، والقصف كما فرف فف القانؤن، فف المنطفة الواقعة ففئ السلطفة الوطنفة الفلطفنفة، أو فف مصر، مئف صحراف سفاف. وقف بادر للقانؤن الفافب بنتسلئلف سموترفئش من كئلة "البفبف الففوفف"، ومعه الفافب فاففد إمسالم من حزب "الفلكؤف". وحقف القانؤن بفعم الحكؤمة الإسرفئلففة، ونال فأففد 44 فافباف من الفئئلاف، ففما عأرضه 40 فافباف من فمفبف كئل المعأرضة. وكان مئف هفا القانؤن قف طرأ كمشرؤق فف الولافئفن البرلمافئفن السافقئفن، الـ 19 والـ 18، إلا أن الحكؤمئفن السافقئفن لم فئفن القانؤنفن. وعلف الرعم من أن القانؤن قف أقر بالقراءة الفمهفدفة (من ففئف المبدأ)، إلا أنه لم فكن واضأ مصدر الفعوفض، هل هو الحكؤمة الإسرفئلففة، أم أنه سئئم مطالبفة السلطفة الفلطفنفة. الفافب الآخر لهفا القانؤن، هو أنه لم فئم الإعلان عن حجم هفه الأراضف الفف فزعم المسئوفنؤن ملكفئها، ولكن المبادر للقانؤن، سموترفئش، قال "الحفئف ففرف عن أموال لفست كبفرة"، ما فؤوف بأن المسافاف هف ففضا لفست كذلك. وقالف وزفرة القضاء أفلفئف شكفد، فف عرضها مؤقف الحكؤمة المؤفد لمشرؤق القانؤن، أن شرط الفأففد، هو أن فئم الفقأم فف فئرفبف القانؤن بالفئئسفق مع الحكؤمة، وخاصة وزارة المالفة.

\*نص القانؤن طؤفل مئشعب، وهو قفد الفئرفب



# اقرار قانون بالقراءة التمهيدية يمنع منح تأشيرة دخول لإسرائيل لمن يدعو لمقاطعتها

הצעת חוק הכניסה לישראל (תיקון – אי-מתן אשרה ורישיון ישיבה לקורא לחרם על ישראל),  
התשע"ה-2015

المبادر يانون ميغال (البيت اليهودي)  
مشروع قانون رقم 20/1906/ف

أقرت الهيئة العامة للكنيست يوم الأربعاء 2015/11/11 بالقراءة التمهيدية، مشروع قانون يمنع منح تأشيرة دخول، أو تأشيرة مكوث في إسرائيل، لأي شخص أو ممثل لشركة أو لمنظمة أو لجمعية، تدعو لمقاطعة إسرائيل، بموجب تعريف القانون للمقاطعة، الذي أقره الكنيست في العام 2011. وقد حظي القانون بتأييد الحكومة، في منتصف شهر تشرين الأول/ أكتوبر، إلا أن التصويت عليه تأخر، وكما يظهر ليتزامن مع تصويت مفوضية الاتحاد الأوروبي، على قرار وضع علامة مع بضائع المستوطنات. وقالت الحكومة إنها اشترطت على المبادرين للقانون بأن يتم التنسيق معها بشأن مراحل التشريع الأخرى، والقبول بالتعديلات الحكومية عليه.

## الموقعون على القانون

المبادر الأول للقانون هو النائب يانون ميغال من كتلة "البيت اليهودي"، ومعه 25 نائبا من كتل الائتلاف والمعارضة، وهم:  
يانون ميغال ومردخاي يوغيف وبتسليئيل سموتريتش "البيت اليهودي". عنات باركو وأبراهم ناغوسا وأفي ديختر وحاييم يلين ودافيد امسال ونافا بوكر وأورن حزان وميكي زوهار ونوريت كورين (الليكود). وروعي فولكمان ويفعات ساسا بيطون وطالي فلوسكوف وإيلي كوهين (كولانو) ويتسحاق فاكنين ويعقوف مارغي (شاس). مناحيم موزس ويوآف بن تسور وأوري ماكليف (يهדות هتوراة). ويعقوف بيرري ومئير كوهين (يوجد مستقبل - معارضة). ودانييل عطار ويحيئيل حيليك بار وايتان بروشي (المعسكر الصهيوني - حزب "العمل" - معارضة).  
إلا أنه لدى التصويت على القانون، عارضه ايتان بروشي من حزب "العمل"، وتغيب عن جلسة التصويت نواب المعارضة الأربعة الذين وقعوا على القانون كمبادرين.  
أيد القانون 55 نائبا وعارضه 31 نائبا.

ترجمة القانون:

اقتراح قانون لتعديل قانون الدخول إلى إسرائيل - أو عدم منح تأشيرة دخول وترخيص للبقاء، لمن يدعو إلى فرض المقاطعة على إسرائيل:



- تعديل البند 2:

- 1- في قانون الدخول إلى إسرائيل لسنة 1952 في البند 2 يأتي في نهايته:  
(د) لا تعطى لشخص ليس مواطناً إسرائيلياً، أو مقيم ثابت في دولة إسرائيل، تأشيرة دخول، وترخيص للبقاء فيها من أي نوع كان، إذ كان أو الشركة أو المنظمة أو الجمعية، التي يمثلها، تدعو إلى فرض المقاطعة على دولة إسرائيل، بموجب قانون عدم المس بدولة إسرائيل بواسطة مقاطعة، للعام 2011.  
(هـ) على الرغم مما جاء في البند الثانوي (د)، فإنه يحق لوزير الداخلية منح التأشيرة والرخصة للبقاء، في حالات خاصة، يتم تحديدها في الأنظمة.





# مشروع قانون يلزم بوضع علامة على منتوجات الدول الأوروبية التي تضع علامة على منتوجات المستوطنات

الذعت ذوق لتفكون ففودت اللفبوا ولففبوا (سفمون موزرفم المرفبوزفم بمفدفونف شمسمنونف موزرفم مفشرفل)،  
الشفع"و-2015

المبافرة فانون مفبال (البفبف الففوفف)  
مشروع قانون رقم 20/2278/ف

(فوفف أففر من اقفراف قانون مطابق)

قدم النافب فانون مفبال من كلفة "البفبف الففوفف"، ومعه النافبة شولف معلم من الكلفة ذافها، مشروع قانون ففدعو إلى وضع علامة على السلع المسفورة من الدول الأوروبية الفف سفنفذ قرار مفوفففة الافاف الأوروبية بوضع علامة على بضائف مسفوطنائف الضفة والفولان، فف الأسواق الأوروبية. وكون أن النافب مفبال قد اسفقال فف نفس الفوم الذي أعلن فففه عن افراف القانون على ففول أعمال الكنفسف، ففان القانون ففبقف مسفبالا على اسم النافبة الفاففة شولف معلم.

\*نص القانون، ففبضمف أنظمة افارفة، لوضع العلامة على البضائف المذكورة



## اقرار بالقراءة التمهيدية لثلاثة مشاريع قوانين "التسوية"

الضعت حوك الهسذره، التسه"ه-2015 - ف/ 1973  
الضعت حوك الهسذره، التسه"ه-2015 - ف/ 3127  
الضعت حوك لهسذرت التيسبوت بيهوذا وهسومرون، التسه"ه-2016 - ف/ 3433

(القوانين مأولة للالتفاف على سلسله من قرارات المأكم الإسرائيليه، ومنها المأكمة العليا التي قضت بأألاء البور القائمة على أراضى فلسطينيين بمأكية أأصة،)

**المبأدرون:**

**يوأف كيش- 1973**

**شولي معلم وآخرون- 3127**

**بتسلئيل سموتريتش- 3433**

أقرت الهيئه العامة للكنيست يوم الأربعاء 16 تشرين الثاني/ نوفمبر، ثلاثة مشاريع قوانين بصيغه متشابهه، تهذف كلها من حيث الجوهر إلى تثبيت جميع البور الاستيطانية القائمة في الضفه الغربيه المأته، وبشكل أأص منع أألاء البور، التي قائمة كلها أو جزء منها على أراض فلسطينيه بمأكية أأصة. على الرغم من كل الجدل الذي أار بين كتل الائتلاف، لكون القانون أأ ليلتف على قرار المأكمة العليا القاضي بأألاء بورة "عمونه" في منطقه رام الله، إلا أنه في نهأيه المطاف، اصطف جميع نواب الائتلاف وأيدوا مشاريع القوانين، بأستثناء نائب واحد، بنيامين بيغين من كتله الليكود، الذي التزم بأعتراضه على القانون وصوت ضده، دون أن يثير رد فعل ضده من أوساط اليمين المتشدد والأكثر تطرفاً. كتل المعارضة، كما يظهر من جدول التصويت المرفق، تكأفت هي أيضاً لمعأرضه القانون، كونه التفافي على قرار المأكمة، بالنسبه لكتلتي "المعسكر الصهيوني" و"يوجد مستقبل"، وكونه استيطانيا أأطيراً من ناحيه كتلتي "المشتركة" و"ميرتس". وحصلت القوانين على تأييد 58 نأباً مقابل معأرضه 51 نأباً (مرفق جدول تصويت الكتل).



## جدول تدرّج المستوطنات والمجالس الإقليمية للمستوطنات بموجب الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية

تقرير تشرين الأول/ أكتوبر 2016، عن العام 2013- صادر عن دائرة الإحصاء المركزية

الاسم	توصيف المستوطنين	مستوطنين 2015	مستوطنين 2013	تدرّج 2013	المرتبة	تدرّج 2008	المرتبة	ملاحظات
1 موديعين عيليت	حريديم	64149	6046	1	4	1	5	
2 بيتار عيليت	حريديم	49343	44927	1	6	1	6	
3 عمانوئيل	حريديم	3253	3115	2	12	2	24	
4 إلعاد	حريديم	44872	42561	2	14	2	35	
5 كريات أربع	متدينين صهانية	7108	7166	2	48	4	105	تدفق عليها في السنوات الأخيرة مهاجرين أثيوبيين ومن الهند
6 بيت إيل	متدينين صهانية	6046	5899	3	60	5	128	
7 هار حبرون	متدينين صهانية	7430	6936	4	104	5	125	اتحاد 19 مستوطنة في جنوب الخليل بينها 4 بؤر استيطانية
8 ماطي بنيامين	مختلط مستوطنات	59200	54804	4	116	5	139	اتحاد 43 مستوطنة في منطقة رام الله بينها 11 بؤرة استيطانية
9 معاليه افرايم	متدينين صهانية	1206	1098	5	121	5	130	
10 كدوميم	متدينين صهانية	4338	4179	5	123	5	159	
11 غوش عتسيون	مختلط غالبية من متدينين صهانية	22400	20087	5	128	5	147	اتحاد 20 مستوطنة في منطقة بيت لحم بينها 3 بؤر استيطانية
12 شومرون	مختلط متدينين صهانية	36500	31402	5	141	5	144	اتحاد عدة 35 مستوطنة في منطقة نابلس بينها عدة بؤر استيطانية
13 كارني شومرون		6905	6560	5	145	6	167	
14 غفعات زئيف	مختلط	16123	14349	6	149	5	134	
15 معاليه أدوميم	مختلط غالبية علمانية	37525	37070	6	156	5	127	
16 أريئيل	مختلط غالبية علمانية	18717	18091	6	162	5	149	

	209	7	169	6	7912	8301	متدينين صهانية	افرات	17
مجلس اقليمي لسته مستوطنات في شمال البحر الميت	156	5	183	7	1186	1210	مختلط غالبية علمانية	مجلوت يام هميلح	18
	200	7	203	7	4322	4721	مختلط	بيت آرييه	19
	241	8	205	7	3871	3945	مختلط	إلكانا	20
	229	8	217	8	7583	7638	مختلط	ألفيه منشة	21
	227	8	231	8	85426	88749	مختلط غالبية علمانية	موديعين مكايم رعوت	22
	249	9	250	9	3757	3858	مختلط غالبية علمانية	هار أدار	23

## ملاحظات:

- تعداد المستوطنين تم الحصول بموجب تقرير دائرة الاحصاء المركزية، أما في حالة المجالس الاقليمية، فهو تقديري، لأنه أخذ من الويكيبيديا عن العام 2014، وجرى رفع العدد بموجب نسبة التكاثر السنوية المشار اليها في صفحة التعريف ذاتها.